

# أصول أهل السنة

لإمام أهل السنة أحمد بن حنبل (رحمه الله تعالى)

رواية عبدوس بن مالك العطار عنه

(قال أبو يعلى الخنيلي - رحمه الله - "روى عن أبي عبد الله مسائل ...  
في جماع أبواب السنة ، مالمو رحل الى الصين في طلبها لكان قليلا")

تعلیق

الوليد بن محمد نبيه بن سيف النصر

وبليها

ثلاث أسئلة وأجوبتها

لحافظ أحمد الحكمي (رحمه الله تعالى)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا  
ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي  
له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده  
ورسوله، صلوات الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تُمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.  
[آل عمران: ١٠٢]

﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفسٍ واحدةٍ وخلقَ منها  
زوجها وبثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تَسَاءَلُونَ بِهِ  
والأرحامَ إن الله كان عليكم رقيباً﴾.  
[النساء: ١]

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم  
ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾.  
[الأحزاب: ٧٠، ٧١]

أما بعد: فإن أصدق الحديث، كتابُ الله، وخير الهدى هدى محمد صلى  
الله عليه وسلم، وشرُّ الأمور محدثاتها، وكلُّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلُّ بدعةٍ  
ضلالةٌ، وكلُّ ضلالةٍ في النار.

## أما بعد:

فهذه أصول أهل السنة والجماعة لإمام أهل السنة أحمد بن حنبل - رحمه الله - وهي قواعد ينبغي على كل من يطالعها أن يعرض عليها بالنواجد فهي سبيل الهداية والنجاة والسعادة في الدارين، ذلك لأنها عقيدة سلف الأمة رضي الله عنهم، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها ﴿فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا﴾ [البقرة: ١٣٧]

وهي عبارة عن مخطوطة نسخها شيخ الحديث في عصرنا العلامة الشيخ الألباني - جزاه الله خيراً - وله عليها بعض التعليقات، وقد أهداني صورة منها أحنونا المفضل علي حسن عبد الحميد الحلبي - جزاه الله خيراً ونفع به - .

ولم أرها طبعت مفردة من قبل، بل طبعت ضمن (طبقات الحنابلة ٢٤١/١) للقاضي أبي يعلى الحنبلي<sup>(١)</sup>، وهي كذلك ضمن كتاب (شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ١٥٦/١)<sup>(٢)</sup>، هذا غير ما ذكر منها

(١) وقد رمزنا لها بـ [ط] .

(٢) وقد رمزنا لها بـ [ل] .

متناثراً في بطون كتب العقائد، والتي أذكر منها الآن على سبيل المثال -  
نقل شيخ الإسلام ابن تيمية عنها في (منهاج السنة ١/٥٢٩) محتجاً بها.  
وقد نشرتها بمجلة "المجاهد" [عدد: لسنة: ]، ثم بدا لي أن أنشرها في  
رسالة مستقلة لتعم بها الفائدة، وتحيا بين الناس العقيدة السلفية عقيدة  
الإمام المبحل إمام أهل السنة أحمد بن حنبل -رحمه الله تعالى- وقمت  
بتخريج نصوصها والتعليق عليها بذكر بعض النصوص القرآنية،  
والأحاديث النبوية، والآثار السلفية ليزداد الذين آمنوا إيماناً، وليستيقن من  
كان مرتاباً، بعقيدة أهل السنة الفرقة الناجية والطائفة المنصورة. وهي وإن  
كانت لا تشتمل على العقيدة السلفية كلها، إلا أنها اشتملت على  
نصوصها، في مقابل أصول البدعة، وقد قال الإمام البربهاري -رحمه  
الله-: "أصول البدع أربعة أبواب وهم: القدرية والجهمية والمرجئة  
والخوارج" وزاد بعضهم "الرافضة" فأظن هذا المقصود من "أصول السنة"  
ومن رام المزيد من معرفة السنة فليرجع إلى الكتب التي فصلت في العقائد  
والسنة، ك: "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" للالكائي، و"السنة" لابن  
أبي عاصم، و"الشريعة" للآجري [ط-جديدة] و"الإبانة الكبرى" لابن  
بطة، وكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وغيرها من كتب أئمة الدعوة...  
إلخ.

هذا ولا يفوتني في هذه العجالة أن أنصح نفسي وإخواني بلزوم تعلم  
وتعليم عقيدة أهل السنة؛ ونشرها وإشاعتها في الآفاق كي تحيا بها  
القلوب وتصحح بها العقائد . فهي أول وآخر واجب على العبد، ومن  
أجلها أنزل الله الكتب، وأرسل الرسل، وخلق الخلق ﴿وما خلقت الجن  
والإنس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿وما أرسلنا من قبلك  
من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا فاعبدون﴾ [الأنبياء: ٢٥].

فلا عزة لهذه الأمة، ولا كرامة ولا سعادة إلا بتجريد التوحيد، وصحة  
المعتقد، ولن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح بها أولها، فإذا وحدنا  
الله، وحدنا الله، وكان لنا ومعنا، وإذا ضيعنا وتنكبنا الطريق، خلى بيننا  
وبين أنفسنا ووكنا إليها والله المستعان.

وإنني أشكر كل من ساهم في نشرها وتوزيعها، فاللهم وفقنا لطاعتك ،  
وأحسن خاتمتنا وبارك لنا في أعمالنا، وتقبلها منا، واجعلها خالصة  
لوجهك الكريم. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه : الوليد بن محمد نبيه

الدوحة في ٧ من رمضان سنة ١٤١٥هـ

## أصول السنة للإمام أحمد بن حنبل

حدثنا الشيخ أبو عبد الله يحيى بن الحسن بن البنا<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا  
والدي أبو علي الحسن بن (أحمد بن عبد الله) بن البنا<sup>(٢)</sup>

(١) يحيى بن الحسن بن أحمد ابن البنا، البغدادي، الحنبلي: كان ذا علم وصلاح، روى عن جماعة من أهل العلم منهم والده، وروى عنه جماعة من الحفاظ منهم الحافظ ابن عساكر، وابن السمعاني إجازة، وقال عنه: "كان شيخاً صالحاً، حسن السيرة، واسع الرواية، حسن الأخلاق، متودداً، متواضعاً، برأ، لطيفاً بالطلبة مشفقاً عليهم" [م ٤٥٣ : ت ٥٣١] (شذرات الذهب ٩٨/٤).

(٢) أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الله، الحنبلي، البغدادي، المقريء، المحدث، الفقيه، الزاهد الواعظ صاحب التصانيف. سمع الحديث على جماعة منهم القاضي أبو يعلى الحنبلي، وهو من قدماء أصحابه، وأخذ عنه خلق كثير. وقال الذهبي عنه: "الإمام العالم المفتي المحدث" وقال ابن شافع: كان طاهر الأخلاق، حسن الوجه والشبية محباً لأهل العلم، مكرماً لهم، وكان أديباً شديداً على أهل الأهواء [م ٣٩٦ : ت ٤٧١] (شذرات الذهب ٣٣٨/٣) (طبقات الحنابلة ٢٤٣/٢) (سير إعلام النبلاء ٣٨٠/١٨)، وانظر ترجمته من مقدمة كتابه "المختار في أصول السنة" تحقيق الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن العباد - جزاه الله خيراً -.

قال: أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران المعدل<sup>(١)</sup>  
قال: أنا عثمان بن أحمد ابن السماك<sup>(٢)</sup> قال: ثنا أبو محمد الحسن بن عبد  
الوهاب بن أبي العنبر<sup>(٣)</sup> قراءة عليه من كتابه في شهر ربيع الأول من سنة  
ثلاث وتسعين ومائتين (٢٩٣هـ) قال: ثنا أبو جعفر محمد بن سليمان

---

(١) أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد الأموي البغدادي  
المعدل، قال عنه الخطيب: "كان صدوقاً ثبتاً، تام المروءة، ظاهر الديانة" [م ٣٢٨ :  
ت ٤١٥] (شذرات الذهب لابن العماد ٣/٢٠٣) (تاريخ بغداد ١٢/٩٨).

(٢) أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله بن يزيد، الدقاق، المعروف بابن  
السَّمَاك، البغدادي. سمع من جماعة منهم إسماعيل بن إسحاق القاضي، وروى عنه  
الدارقطني، وابن شاهين، وابن المنذر وطبقتهم. قال عنه الخطيب: "وكان ثقة صالحاً  
صدوقاً" [ت ٣٤٤] وشيعة خلائق نحو الخمسين ألفاً في يوم الجمعة (شذرات  
الذهب ٢/٣٦٦) (تاريخ بغداد ١١/٣٠٢).

(٣) أبو محمد الحسن بن عبد الوهاب بن أبي العنبر البغدادي، روى عن جماعة  
منهم محمد بن سليمان المنقري البصري، وروى عنه أبو عمر ابن السماك. قال عنه  
الخطيب: "كان ثقة ديناً مشهوراً بالخير والسنة". [ت ٢٩٦] (تاريخ بغداد  
٧/٣٣٩).

الْمِنْقَرِيُّ الْبَصْرِيُّ<sup>(١)</sup> بـ (تَيْس)<sup>(٢)</sup> قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُوسِ بْنِ مَالِكِ الْعَطَّارِ<sup>(٣)</sup>  
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ:  
أَصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا:

١. التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والاقتداء بهم<sup>(٤)</sup>.

---

(١) محمد بن سليمان بن داود أبو جعفر المنقري ترجمه ابن عساكر برواية جماعة  
من الثقات عنه [تاريخ دمشق ٣٨٥/١٥].

(٢) تَيْس: بكسرتين وتشديد النون، وياء ساكنة، والسين مهملة. هي جزيرة في  
بحر مصر، قريبة من البر ما بين الفرما ودمياط، والفرما في شرقها. (معجم البلدان  
٦٠/٢ - ط دار الكتب العلمية).

(٣) أبو محمد عبدوس بن مالك العطار، قال أبو بكر الخلال: "كانت له عند أبي  
عبد الله - يعني الإمام أحمد - منزلة في هدايا وغير ذلك، وله به أنس شديد، وكان  
يقدمه، وله أخبار يطول شرحها"، قال أبو يعلى: "روى عن أبي عبد الله مسائل لم  
يروها غيره لم تقع إلينا كلها ووقع إلينا منها شيء في جماع أبواب السنة، ما لو  
رحل إلى الصين في طلبها لكان قليلاً، أخرجته أبو عبد الله ودفعه إليه.. "أهـ  
مختصراً. [طبقات الحنابلة ٢٤١/١].



(٤) الدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَكِّهْ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ وَسَاءَ مَا مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] ولقوله عليه السلام: «إنه من يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين عَضُّوا عليها بالنواجذ» من حديث العرباض بن سارية المشهور [صحيح أبي داود: ٣٨٥١]، وقوله في وصف الفرقة الناجية: «هي ما أنا عليه اليوم وأصحابي» حديث حسن أو صحيح لغيره [ينظر تخريجي للشريعة: ح ١٦ ط- جديدة] وقال العراقي عن رواياته في "تخريج الإحياء" (١٨١٩/٤): "أسانيدھا جيداً". وقواھا شيخنا الألباني - حفظه الله - [تراجع السلسلة الصحيحة ٣٦١/١] وانظر رسالة "رفع الارتباب عن حديث ما أنا عليه اليوم والأصحاب" لأخينا المفضل سليم الهلالي - حفظه الله -. وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - "من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، فإنهم كانوا أبرّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، قوماً اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم" لا بأس به [أخرجه ابن عبد البر في كتاب جامع العلم: ١٨١٠] وكان ابن عون يقول: "رحم الله رجلاً لزم هذا الأثر ورضي به، وإن استثقله واستبطأه" [رواه ابن بطة في الإبانة ٢٩١]، وهو صحيح على شرط الشيخين]. وقال إبراهيم النخعي: "لو أن أصحاب محمد مسحوا على ظفر لما غَسَلْتُهُ التماسَ الفضلِ في اتباعهم" [رواه ابن بطة ٢٥٤ والدارمي وغيرهما وهو

## ٢. وترك البدع<sup>(١)</sup>.

صحيح]. وعن عمر بن عبد العزيز أنه أوصى بعض عماله: "أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- وترك ما أحدث المحدثون بعده فيما جرت به سنته، وكفوا مؤنته، واعلم أنه لم يتدع إنساناً بدعة إلا قدّم له قبلها ما هو دليل عليها، وعبرة فيها. فعليك بلزوم السنة فإنه لك بإذن الله عصمة، واعلم أن من سن السنن قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والتعمق والحمق، فإن السابقين عن علم وقفوا وبصر نافذ كفّوا، وكانوا هم أقوى على البحث ولم يبحثوا" [صحيح سنن أبي داود: ٤٦١٢]. وانظر تخرّيج "الشريعة" [أثر: ٢٩٢]. قال الإمام البربهاري: "واعلم رحمك الله أنه لا يتم إسلام عبد حتى يكون متبعاً مصداقاً مسلماً، فمن زعم أنه قد بقي شيء من أمر الإسلام لم يكفوناه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فقد كذبهم، وكفى به فرقة، وطعناً عليهم، وهو مبتدع ضال، محدث في الإسلام ما ليس فيه" أ.هـ [شرح السنة ص ٧٠]. وقال أيضاً [ص ٢٠]: "عليك بالآثار، وأهل الآثار، وإياهم فاسأل، ومعهم فاجلس، ومنهم فاقتبس" ومن أراد المزيد في هذه المسألة فليراجع كتاب "الإعتصام" للشاطبي -رحمه الله- فإنه كتاب جليل، عظيم النفع، كبير الفائدة، لم يُصنّف في بابيه مثله. والتعليق على الطحاوية للشيخ الألباني ص ٤٨.

(١) لقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾ [الأعراف: ٣] وقوله عليه السلام: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة»

سبق تخريجه في الذي قبله من حديث العرياض بن سارية - رضي الله عنه -، وقوله عليه السلام: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ» [رواه البخاري: ٢٦٩٧] و[مسلم: ١٧١٨] من حديث عائشة رضي الله عنها. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "إياكم والتبدع والتنطع والتعمق، وعليكم بالعتيق" [رواه الدارمي ٥٤/١، وابن بطة بسند صحيح]. وعن ابن المسيب أنه رأى رجلاً يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين يكثر فيهما الركوع، فنهاه، فقال يا أبا محمد يعذبني الله على الصلاة؟ قال: "لا، ولكن يعذبك على خلاف السنة" [رواه البيهقي، وصحح إسناده في الإرواء ٢/٢٣٦].

قال الإمام الحسن بن علي البربهاري [ت: ٣٢٩]: "واحذر من صغار المحدثات، فإن صغار البدع تعود حتى تصير كباراً، وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة كان أولها صغيراً يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع المخرج منها، وصارت ديناً يدان به، فخالف الصراط، فخرج من الإسلام، فانظر رحمك الله: كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة فلا تعجلن، ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنظر هل تكلم فيه أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو أحد من العلماء، فإن أصبت فيه أثراً عنهم، فتمسك به، ولا تجاوزه لشيء، ولا تختز عليه شيئاً فتسقط في النار" أ.هـ. [شرح السنة للبربهاري ص ٦٨].

وقال عمر بن عبد العزيز: "لا عذر لأحد بعد السنة في ضلالة ركبتها، يحسب أنها هدى" [السنة للمروزي ٩٥]. وأخرج ابن وضاح بسند رجاله ثقات عن أبي عثمان

النهدي قال: كتب عامل لعمر بن الخطاب إليه أن ههنا قوماً يجتمعون فيدعون للمسلمين، وللأمير، فكتب إليه عمر: أقبل بهم معك، فأقبل، وقال عمر للبواب أعد سوطاً، فلما دخلوا على عمر علا أميرهم ضرباً بالسوط" [البدع والنهي عنها ص ٢٦].

وهذا إمام دار الهجرة الإمام مالك يقول: "من أحدث في هذه الأمة شيئاً لم يكن عليه سلفها فقد زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خان الرسالة، لأن الله تعالى يقول: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ [المائدة: ٣] فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً، ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما صلح به أولها" أ.هـ. [

وقد سئل رحمه الله فقال له رجل: يا أبا عبد الله: من أين أحرم؟ قال: "من ذي الخليفة من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم" فقال: أنا أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر. قال: "لا تفعل فإني أخشى عليك الفتنة" فقال: وأي فتنة في هذه؟ إنما هي أميال أزيدها. قال: "وأبي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! إني سمعت الله يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] [أخرجه ابن عبد البر في جامع العلم] وابن بطنة في [الإبانة الكبرى ٢٦١/١] بإسناد لا بأس به. وقال الحافظ الإسماعيلي - رحمه الله - [ت: ٣٧١]: "أئمة الحديث يرون مجانبة البدعة والآثام... ويرون كفاً الأذى، وترك الغيبة؛ إلا

٣. وكل بدعة فهي ضلالة<sup>(١)</sup>، وترك الخصومات [والجلوس مع أصحاب الأهواء<sup>(٢)</sup>، وترك المراء والجدال، والخصومات]<sup>(٣)</sup> في الدين<sup>(٤)</sup>.

لمن أظهر بدعةً، وهوى يدعو إليها، فالقول فيه ليس بغيبة عندهم" [اعتقاد أئمة الحديث ص ٧٨].

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما. يراجع [الإرواء ٢٤٥٥].  
(٢) لقوله تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ...﴾ [النساء: ١٤٠] قال الشيخ رشيد رضا - رحمه الله - في (المنار ٤٦٣/٥): "يدخل في هذه الآية كل محدث في الدين، وكل مبتدع" [انظر تنبيه أولي الأبصار ص ٧٦].  
وفي الحديث الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «من سمع بالدجال فليأمن عنه ما استطاع فإن الرجل يأتيه وهو يحسب أنه مؤمن فما يزال به حتى يتبعه لما يرى معه من الشبهات» [رواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما - انظر صحيح الجامع: ١/٦٣٠]. قال الشيخ ابن بطة - رحمه الله - معلقاً عليه: "هذا قول الرسول صلى الله عليه وسلم، فالله الله يا معشر المسلمين لا يحملن أحداً منكم حسن ظنه بنفسه وما عهد من معرفته بصحة مذهبه على المخاطرة بدينه في مجالسة بعض أهل هذه الأهواء فيقول أداخله لأناظره، أو لأستخرج منه مذهبه، فإنهم أشد فتنة من الدجال، وكلامهم ألصق من الجرب، وأحرق للقلوب من اللهب، ولقد رأيت جماعة من الناس كانوا يلعنونهم، ويسبونهم في مجالسهم على سبيل الإنكار والرد

عليهم، فمازالت بهم المباشطة، وخفي المكر، ودقيق الكفر، حتى صَبَّوا إليهم" [الإبانة ٣/٤٧٠]. وعن أنس وقد جاءه رجل فقال له يا أبا حمزة: لقيت قوماً يكذبون بالشفاعة، وبعذاب القبر، فقال: "أولئك الكذابون فلا تجالسهم" [رواه ابن بطة ٤٤٨/٢ - وسنده لا بأس به].

وأثر ابن عباس (رضي الله عنه) من "الشريعة". وقال أبو الجوزاء - وكان من كبار التابعين - : "لأن يجاورني قردة وخنزير أحب إليّ من أن يجاورني أحد منهم - يعني أصحاب الأهواء -" [اللالكائي: ٢٣١ - بسند لا بأس به]. وقال الفضيل بن عياض: "لا تجلس مع صاحب بدعة، فإني أخاف أن تنزل عليك اللعنة".

وقد دخل (رجلان) على محمد بن سيرين من أهل الأهواء، فقالا: يا أبا بكر نحدثك بحديث؟ قال: لا. قالا فنقرأ عليك آية من كتاب الله. قال: لا. لتقومان عني أو لأقومن، فخرجا، فقال بعض القوم: يا أبا بكر وما كان عليك أن يقرأ عليك آية من كتاب الله تعالى؟ قال: إني خشيت أن يقرأ عليّ آية فيحرفانها فيقر ذلك في قلبي" [أخرجه الدارمي: ٣٩٧، واللالكائي بسند صحيح].

وعن عبد الرزاق أنه قال: "قال لي إبراهيم ابن أبي يحيى: أرى المعتزلة عندكم كثيراً، قلت: نعم وهم يزعمون أنك منهم، قال: أفلا تدخل معي هذا الحانوت حتى أكلمك، قلت: لا. قال: لم؟ قلت: لأن القلب ضعيف والدين ليس لمن غلب" [رواه ابن بطة: ٤٠١، واللالكائي: ٢٤٩ بسند صحيح].

وعن مبشر بن إسماعيل الحلبي قال: "قيل للأوزاعي: إن رجلاً يقول: أنا أجالس أهل السنة، وأهل البدعة، فقال الأوزاعي: هذا رجل يريد أن يساوي بين الحق والباطل" [الإبانة ٤٥٦/٢].

ولأهل البدع والهواء علامات يُعرفون بها، منها ما قاله أبو حاتم الرازي - رحمه الله -: "علامة أهل البدع الوقعة في أهل الأثر" [عقيدة أبي حاتم الرازي ص ٦٩]. وقال أبو عثمان الصابوني [ت: ٤٤٩]: "وعلامة البدع على أهلها بادية ظاهرة، وأظهر آياتهم وعلاماتهم شدة معادتهم لحملة أخبار النبي صلى الله عليه وسلم واحتقارهم لهم، وتسميتهم إياهم حشوية، وجهلة، وظاهرية، ومشبهة اعتقاداً منهم في أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها بمعزل عن العلم، وأن العلم ما يليقه الشيطان إليهم من نتائج عقولهم الفاسدة، ووساوس صدورهم المظلمة، وهو احس قلوبهم الخالية من الخير، وحججهم العاطلة، أولئك الذين لعنهم الله" أ.هـ باختصار [عقيدة أصحاب الحديث ص ١٠٢]. وروى الحاكم بإسناد صحيح عن أحمد بن سنان القطان قال: "ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو يبغض أهل الحديث، فإذا ابتدع الرجل نزعت حلاوة الحديث من قلبه" [المصدر السابق ص ١٠٣].

ويقول أبو نصر الفقيه: "ليس شيء أثقل على أهل الإلحاد ولا أبغض إليهم من سماع الحديث، وروايته بإسناده" [المصدر السابق ص ١٠٤]. وقال أبو عثمان الصابوني أيضاً: "أنا رأيت أهل البدع في هذه الأسماء التي لقبوا بها أهل السنة، سلكوا فيها مسلك المشركين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنهم اقتسموا

القول فيه فسماه بعضهم ساحراً، وبعضهم كاهناً، وبعضهم شاعراً، وبعضهم مجنوناً، وبعضهم مفتوناً، وبعضهم مختلقاً كذاباً، وكان النبي صلى الله عليه وسلم من تلك المعايب بعيداً بريئاً، ولم يكن إلا رسولاً مصطفى نبياً، قال الله عز وجل: ﴿انظر كيف ضربوا لك الأمثال فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً﴾ [الإسراء: ٤٨] كذلك المبتدعة خذلهم الله اقتسموا القول في حملة أخباره، ونقله آثاره، ورواة أحاديثه المقتدين به، المهتدين بسنته، فسماهم بعضهم حشوية، وبعضهم مشبهة... وأصحاب الحديث عصامة من هذه المعايب، بريئة زكية نقية، وليسوا إلا أهل السنة المضية والسيرة المرضية، والسبل السوية، والحجج البالغة القوية، قد وفقهم الله جل جلاله لاتباع كتابه ووحيه وخطابه، والافتداء برسوله صلى الله عليه وسلم في أخباره وأعانهم على التمسك بسيرته والاهتداء بملازمة سنته، وشرح صدورهم لمحبه ومحبة أئمة شريعته، وعلماء أمته، ومن أحب قوماً فهو معهم يوم القيامة...".

أ.هـ مختصراً [عقيدة أصحاب الحديث ص ١٠٥].

أظهر علامات أهل السنة ما قاله أبو عثمان الصابوني كذلك: "إحدى علامات أهل السنة حبهم لأئمة السنة وعلمائها وأنصارها، وأوليائها، وبغضهم لأئمة البدع الذين يدعون إلى النار، ويدلون أصحابهم على دار البوار، وقد زين الله سبحانه قلوب أهل السنة ونورها بحب علماء السنة فضلاً منه جل جلاله" [المصدر السابق ص ١٠٧]. وقيل لأبي بكر بن عياش: يا أبا بكر! من السنّي؟ قال: "الذي إذا ذكرت الأهواء لم يغضب لشيء منها" [الاعتصام ١/١١٤]. أي ذكرت الأهواء بسوء،



(٣) ما بين معكوفتين [ زيادة من ل ، ط .

(٤) الدليل قوله تعالى: ﴿ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا

شيعاً﴾ [الروم: ٣١، ٣٢]، وقوله عز وجل: ﴿ما يجادل في آيات الله إلا الذين

كفروا﴾ [غافر: ٤]، وقال تعالى: ﴿ما ضربوه لك إلا جدلاً بل هم قوم خصمون﴾

[الزخرف: ٥٨]. وفي الحديث قال عليه السلام: «ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه

إلا أوتوا الجدل» ثم تلا هذه الآية. [حسن، رواه الترمذي وأحمد وغيرهما -

صحيح الترغيب: ١٣٧]. وفي الحديث: «أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم»

[رواه البخاري: ٤٥٢٣] و[مسلم: ٢٦٦٨].

وقال عمر بن عبد العزيز: "من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل" [رواه

الدارمي: ٣٠٤، والآجري (ث: ٣٩) بسند صحيح على شرط الشيخين].

وقال الحسن لرجل أراد أن يجادله: "أما أنا فقد أبصرت ديني فإن كنت أضللت

دينك فالتمسهُ" [حسن لغيره - الشريعة (أثر: ٢٤١)]. وعن أحمد بن أبي الخواريزمي

قال: قال لي عبد الله بن البصري - وكان من الخاشعين -: "ليس السنة عندنا أن ترد

على أهل الأهواء، ولكن السنة عندنا أن لا تكلم أحداً منهم" [الإبانة ٢/٤٧١].

عن حنبل بن إسحاق قال: كتب رجل إلى أبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل -

كتاباً يستأذن فيه أن يضع كتاباً يشرح فيه الرد على أهل البدع، وأن يحضر مع أهل

الكلام فيناظرهم، ويحتج عليهم، فكتب إليه أبو عبد الله: "بسم الله الرحمن

الرحيم، أحسن الله عاقبتك، ودفع عنك كل مكروه ومحذور، الذي كنا نسمع،

٤. [والسنة عندنا آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم] <sup>(١)</sup> والسنة تفسّر القرآن وهي دلائل القرآن <sup>(٢)</sup>، وليس في السنة قياس <sup>(٣)</sup>، ولا

وأدركنّا عليه من أدركنّا من أهل العلم، أنهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع أهل الزيغ، وإنما الأمر في التسليم، والانتهاء إلى ما في كتاب الله عز وجل، ولا يعدّ ذلك، ولم يزل الناس يكرهون كلّ محدث من وُضِعَ كتابٍ أو جلوسٍ مع مبتدع ليورد عليه بعض ما يلبس عليه في دينه، فالسلامة إن شاء الله في ترك مجالستهم، والخوض معهم في بدعهم وضلالهم، فليتق الله رجلٌ وليصبر إلى ما يعودُ عليه نفعُهُ غداً من عمل صالح يقدمه لنفسه، ولا يكون ممن يحدث أمراً، فإذا هو خرج منه أراد الحجّة له، فيحمل نفسه المحال فيه، وطلب الحجّة لما خرج منه بحق أو باطل، ليزين به بدعته، وما أحدث، وأشد ذلك أن يكون وضعه في كتاب فأخذ عنه، فهو يريد أن يزين ذلك بالحق والباطل، وإن وضح له الحقُّ في غيره، نسأل الله التوفيق لنا ولك وللجميع المسلمين، والسلام عليك "أ.هـ [الإبانة الكبرى ٢/٣٣٨].

(١) زيادة من ل ، ط.

(٢) الدليل قوله تعالى: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾ [النحل: ٤٤].

قال مكحول الشامي: "القرآن إلى السنة أحوج من السنة إلى القرآن" [جامع العلم لابن عبد البر ح ٢٣٥٢، وإسناده صحيح].

تضرب لها الأمثال<sup>(١)</sup>، ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء، إنما هو<sup>(٢)</sup> الاتباع وترك الهوى<sup>(٣)</sup>.

(٣) قوله: "وليس في السنة قياس" ليس معناه نفي القياس المعروف ولكن يوضحه ما بعده من كلام الإمام وإلا فهو من المثبتين للقياس الشرعي.

(١) وفي الحديث عن أبي هريرة أنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً في "الوضوء مما مست النار" فقال له أحد الصحابة: ألا أمرتهم أن يتوضؤوا من الحميم -أي الماء الحار- فقال: "يا ابن أخي إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث فلا تضرب له الأمثال..". إسناده حسن، على شرط مسلم [رواه الترمذي: ٧٩] وحسنه شيخنا في صحيح الترمذي [٦٨].

وقد تحدث أبو معاوية بحديث أبي هريرة «احتج آدم وموسى» في مجلس هارون الرشيد، فقال عيسى بن جعفر: كيف هذا وبين آدم وموسى ما بينهما؟ فوثب به هارون وقال: يحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعارضه بكيف؟! قال الإمام أبو عثمان الصابوني معلقاً على ما فعله هارون الرشيد -رحمه الله:- "هكذا ينبغي للمرء أن يعظم أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقابلها بالقبول والتسليم والتصديق وينكر أشد الإنكار على من يسلك فيها غير هذا الطريق الذي سلكه هارون الرشيد -رحمه الله- مع من اعترض على الخبر الصحيح الذي سمعه بـ"كيف" على طريق الإنكار له، والابتعاد عنه، ولم يتلق بالقبول كما

٥. ومن السنة<sup>(١)</sup> اللازمة التي مَنْ ترك منها خَصْلَةً، لم يقبلها ويؤمن بها، لم يكن من أهلها: -

٦. الإيمان بالقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها، لا يقال: "لَمْ" ولا "كَيْفَ" إنما هو التصديق والإيمان بها، ومن لم يعرف تفسير الحديث، ويبلغه عقله، فقد كُفِيَ ذلك وأُحْكِمَ له، فعليه الإيمان به

---

يجب أن يتلقى جميع ما يرد من الرسول صلى الله عليه وسلم. أ.هـ [عقيدة أصحاب الحديث - ص ١٢].

— (٢) في النسخة ل [هي] بدلاً من [هو].

— (٣) وقد قال علي بن أبي طالب فيما صح عنه: "لو كان الدين بالرأي لكان مسح

أسفل الخف أولى من أعلاه" [رواه أبو داود وغيره، وصحح إسناده ابن حزم، وحسن إسناده الحافظ في [بلوغ المرام] وصححه شيخنا في [الإرواء ١٠٣]. وقال

عمر رضي الله عنه: "أصبح أهل الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يعوها، وتفلتت منهم أن يرووها فاستبقوها بالرأي" [جامع العلم، وصححه محققه

ح ٢٠٠١]، يراجع "بدعة التعصب المذهبي" ويراجع باب "الفرق بين التقليد والاتباع" من كتاب [جامع العلم لابن عبد البر ص ٩٧٥].

(١) السنة: بمعنى الطريقة والمنهاج والعقيدة.

والتسليم [له] <sup>(١)</sup>، مثل حديث: «الصادق المصدوق» <sup>(٢)</sup> ومثل ما كان مثله في القدر <sup>(٣)</sup>، ومثل أحاديث الرؤية كلها وإن نبت عن الأسماع <sup>(٤)</sup>،

(١) زيادة من ل ، ط.

(٢) قلتُ: لعله يقصد حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق والمصدوق: «إن أحدكم يُجمَعُ في بطن أمه أربعين يوماً نطفة...» [رواه البخاري: ٣٣٣٢] و[مسلم: ٢٦٤٣] أما الإيمان بالقدر فقد قال تعالى: ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن﴾ [التغابن: ٢] وقوله: ﴿لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين﴾ [التكوير: ٢٨، ٢٩] وقال أيضاً: ﴿إنا كُلُّ شيءٍ خلقناه بقدر﴾ [القمر: ٤٩]. وفي الحديث: «اعملوا فكل ميسر لما خُلِقَ له» [رواه البخاري: ٤٩٤٥ من حديث علي] و[رواه مسلم: ٢٦٤٩ من حديث عمران بن حصين].

وعن يحيى بن يعمر قال: كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني فاناطلقتُ أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوقف لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلاً المسجد فاكتنفته أنا وصاحبي أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إليّ، فقلت: أبا عبد الرحمن! قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شأنهم، وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف. قال: "فإذا لقيت هؤلاء فأخبرهم أنني بريء

منهم وأنهم برآء مني، والذي يحلف به عبد الله بن عمر: لو أن لأحدهم مثل أحدٍ ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر.. " ثم ذكر حديث عمر بن الخطاب وفيه أن جبريل سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان فقال صلى الله عليه وسلم: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره» رواه مسلم [٨] ورواه أصحاب السنن، وأخرجه البخاري في خلق أفعال العباد [ص ٧٦].. بهذا السبب

قال أبو بكر الأجرى - رحمه الله -: إن سائلاً سأل عن مذهبنا في القدر؟ فالجواب في ذلك - قبل أن نخبره بمذهبنا -: أنا ننصح للسائل، ونعلمه أنه لا يحسن بالمسلمين التنقيح والبحث عن القدر، لأن القدر سرٌّ من سرِّ الله عز وجل، بل الإيمان بما جرت به المقادير من خير أو شر واجب على العباد أن يؤمنوا به، ثم لا يأمن العبد أن يبحث عن القدر فيكذب بمقادير الله الجارية على العباد، فيضل عن طريق الحق.

قال محمد بن الحسين الأجرى - رحمه الله -: ولولا أن الصحابة رضي الله عنهم لما بلغهم عن قوم ضلال شردوا عن طريق الحق، وكذبوا بالقدر، فردوا عليهم قولهم، وكفروهم وكذلك التابعون لهم بإحسان سبوا من تكلم بالقدر وكذب به، ولعنوهم ونهوا عن مجالستهم وكذلك أئمة المسلمين ينهون عن مجالسة القدرية وعن مناظرتهم، ويبين للمسلمين قبيح مذاهبهم فلولا أن هؤلاء ردوا على القدرية لم يسع من بعدهم الكلام على القدر، بل الإيمان بالقدر خيره وشره لازم قضاء وقدرًا،

ما قدر يكن، وما لم يقدر لم يكن، فإذا عمل العبد بطاعة الله عز وجل فعلم أنها بتوفيق الله له، فيشكره على ذلك، وإن عمل بمعصيته ندم على ذلك، وعلم أنها بمقدور جرى عليه فذم نفسه، واستغفر الله عز وجل، هذا مذهب المسلمين وليس لأحد على الله عز وجل حجة، بل لله الحجة على خلقه، قال الله عز وجل: ﴿قل فله الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين﴾ [الأنعام: ١٤٩].

ثم اعلّموا رحمتنا الله وإياكم، أن مذهبنا في القدر: أن الله عز وجل خلق الجنة، وخلق النار، ولكل واحدة منهما أهلاً، وأقسم بعزته أنه يملأ جهنم من الجنة والناس أجمعين، ثم خلق آدم عليه السلام، واستخرج من ظهره كل ذرية هو خالقها إلى يوم القيامة، ثم جعلهم فريقين: فريق في الجنة وفريق في السعير، وخلق إبليس، وأمره بالسجود لآدم عليه السلام، وقد علم أنه لا يسجد للمقدور الذي قد جرى عليه من الشقوة التي قد سبقت في العلم من الله عز وجل، لا معارض الله الكريم في حكمه، يفعل في خلقه ما يريد، عدلاً من ربنا قضاؤه وقدره، وخلق آدم وحواء عليهما السلام، للأرض خلقهما، وأسكنهما الجنة، وأمرهما أن يأكلا رغداً ما شاءا، ونهاهما عن شجرة واحدة، ألا يقرباها، وقد جرى مقدوره أنهما سيعصيانها بأكلهما من الشجرة، فهو تبارك وتعالى في الظاهر ينهاهما، وفي الباطن من علمه قد قدر عليهما أنهما يأكلان منها، ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسألون﴾ [الأنبياء: ٢٣] لم يكن لهما بد من أكلهما سبباً للمعصية، وسبباً لخروجهما من الجنة، إذ كانا للأرض خلقاً، وأنه سيغفر لهما بعد المعصية، كل ذلك سابق في

علمه، لا يجوز أن يكون شيء يحدث في جميع خلقه، إلا وقد جرى مقدوره به، وأحاط به علماً قبل كونه أنه سيكون. خلق الله، كما شاء لما شاء، فجعلهم شقيماً وسعيداً قبل أن يخرجهم إلى الدنيا، وهم في بطون أمهاتهم وكتب آجالهم، وكتب أرزاقهم، وكتب أعمالهم، ثم أخرجهم إلى الدنيا، وكل إنسان يسعى فيما كُتب له وعليه، ثم بعث رسله، وأنزل عليهم وحيه، وأمرهم بالبلاغ لخلقهم، فبلغوا رسالات ربهم، ونصحوا قومهم، فمن جرى في مقدور الله عز وجل أن يؤمن آمن، ومن جرى في مقدوره أن يكفر كفر، قال الله عز وجل: ﴿هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن والله بما تعلمون بصير﴾ [التغابن: ٢] أحب من أراد من عباده، فشرح صدره للإيمان والإسلام، ومقت آخرين، فختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم فلن يهتدوا أبداً، يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴿لا يُسألُ عما يفعل وهم يُسألون﴾ الخلق كلهم له، يفعل في خلقه ما يريد، غير ظالم لهم، جل ذكره عن أن ينسب ربنا إلى الظلم، إنما يظلم من يأخذ ما ليس له بملك، وأما ربنا عز وجل فله ما في السموات وما في الأرض وما بينهما، وما تحت الثرى، وله الدنيا والآخرة، جل ذكره، وتقدست أسماؤه، أحب الطاعة من عباده، وأمر بها، فجرت ممن أطاعه بتوفيقه لهم، ونهى عن المعاصي، وأراد كونها من غير محبة منه لها، ولا للأمر بها، تعالى الله عز وجل أن يأمر بالفحشاء، أو يجبها، وجل ربنا وعز أن يجري في ملكه ما لم يرد أن يجري، أو شيء لم يحط به علمه قبل كونه، قد علم ما الخلق عاملون قبل أن يخلقهم، وبعد أن يخلقهم، قبل أن يعملوا قضاءً وقدرًا، قد



واستوحش منها المُسْتَمِع، [وإنما] <sup>(١)</sup> عليه الإيمان بها، وأن لا يردُّ منها حرفاً <sup>(٢)</sup> واحداً، وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات، وأن لا يخاصم أحداً ولا يناظره، ولا يتعلم الجدل، فإن الكلام في القدر والرؤية

---

جرى القلم بأمره عز وجل في اللوح المحفوظ بما يكون، من بر أو فجور، يثني على من عمل بطاعته من عبده، ويضيف العمل إلى العباد، ويعدهم عليه الجزاء العظيم، ولولا توفيقه لهم ما عملوا ما استوجبوا به منه الجزاء ﴿ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم﴾ [الحديد: ٢١] وكذا ذم قوماً عملوا بمعصيته، وتوعدهم على العمل بها وأضاف العمل إليهم بما عملوا، وذلك بمقدور جرى عليهم، يضل من يشاء ويهدي من يشاء.

قال محمد بن الحسين - رحمه الله تعالى: هذا مذهبنا في القدر الذي سأل عنه السائل. انظر كتاب [الشرية ص ١٤٩ وما بعدها] و[السنة للالكائي (٦٢٤) وما بعدها] ففيهما نصوص كثيرة متعلقة بهذه المسألة ويأتي بعضها قريباً.

(٤) أحاديثها صحيحة متفق على صحتها. راجع "تخريج الشريعة" للآجري [٢٥]،

والتعليق على الطحاوية ص ٢٦، ٢٧. يأتي ذكر بعضها ~~وتحتها~~ قريباً.

(١) في النسختين [فإنما].

(٢) في نسخة ل: [جزءاً].

وغيرها من السنن<sup>(١)</sup> مكروه<sup>(٢)</sup>، ومنهي عنه<sup>(٣)</sup> لا يكون صاحبه - [و] إن أصاب بكلامه السنة<sup>(٤)</sup> - من أهل السنة حتى يدع الجدال [ويسلم]<sup>(٥)</sup> ويؤمن بالآثار<sup>(٦)</sup>.

(١) السنن هنا بمعنى العقائد وما يتعلق بقضايا التوحيد والمنهج، فإن من المعلوم أن السلف كانوا يطلقون السنة على العقيدة، ولذا يصنفون الكتب في اسمونها بـ "السنة" مثل "السنة" لابن أبي عاصم، و"السنة" لعبد الله بن أحمد، و"السنة" للمروزي، و"السنة" لابن شاهين، و"السنة" للخلال.

(٢) والكرهية هنا كراهة تحريم لما يأتي من نصوص النهي، وأن الأصل في النهي أنه يقتضي التحريم عند الجمهور.

(٣) قوله: "الكلام في القدر... منهي عنه" يعني الجدال فيه والخوض في كفيته وإلا فقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة الإيمان بذلك كله والكلام في إثباته، أما النهي فلقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]. وفي الحديث الصحيح: «إِذَا ذُكِرَ الْقَدْرُ فَأَمْسِكُوا» [الصحيح: ٣٤].

(٤) معناها أنه لا بد من شرعية الوسيلة ألا وهي التسليم للكتاب والسنة، وليس البحث العقلي كما هو منهج المدرسة العقلية.

(٥) زيادة من ل، ط.

(٦) في الحديث: «ما ضل قومٌ بعد هُدًى كانوا عليه، إلا أوتوا الجدل» [حديث حسن أخرجه أحمد والترمذي وغيره - صحيح الجامع ٥٦٣٣] وقد تقدم.

٧. والقرآن كلام الله وليس بمخلوق، ولا يضعف أن يقول: ليس (٢/٢) بمخلوق، قال: فإن كلام الله ليس ببائن منه، وليس منه شيء مخلوق، وإياك ومناظرة من [أحدث] (١) فيه (٢)، ومن قال باللفظ (٣) وغيره، ومن وقف فيه فقال: "لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق، وإنما هو كلام الله"، فهذا صاحب بدعة (٤) مثل من قال: "هو مخلوق"، وإنما هو كلام الله ليس بمخلوق (٥).

(١) في الأصل: [أخذل] والتصويب من ل ، ط.

(٢) لحديث: «المراء في القرآن كُفر» [رواه أبو داود وغيره - انظر صحيح الجامع

٦٦٨٧] وقال الإمام الطحاوي في [عقيدته]: "ولا نخوض في الله، ولا نماري في

دين الله" والكرهية المذكورة هي كراهة تحريم، لما ذكرناه آنفاً.

(٣) اللفظية: الذين يقولون: "لفظي بالقرآن مخلوق" [الشرعية للآجري ص ٨٩].

(٤) وهؤلاء هم "الواقفة".

(٥) قال تعالى: ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله﴾

[التوبة: ٦] وقال تعالى: ﴿ألا له الخلق والأمر﴾ [الأعراف: ٥٤].

قال ابن عيينة وغيره: "الخلق: خلق الله تبارك وتعالى، والأمر: القرآن".

وقال عمر - رضي الله عنه - "القرآن كلام الله، فلا تصرفوه على آرائكم" [حسن

لغيره - الشرعية (ث ٦٩)].

٨. والإيمان بالرؤية يوم القيامة كما رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم

من الأحاديث الصحاح<sup>(١)</sup>.

٩. وأن النبي [صلى الله عليه وسلم] قد رأى ربه، فإنه مأثور عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم صحيح، رواه قتادة عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه الحكم بن أبان<sup>(٢)</sup> عن عكرمة عن ابن عباس، ورواه علي

---

وقال الإمام مالك: "القرآن كلام الله عز وجل، ويستفزع قول من يقول: القرآن مخلوق، قال مالك يوجع ضرباً، ويُحبس حتى يموت" [رواه الآجري بإسناد صحيح (ث ٧٩)]. وقال الشافعي: "القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال مخلوق فهو كافر" [رواه في الشريعة (٩٠) بسند صحيح، وابن بطة (٢/٥٧٧)] يراجع التعليق على الطحاوية ص ٣٩، ٣٨، ٢٤ - والواسطية [٤٦: ٥٠].

(١) لأدلة كثيرة منها قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم "الزيادة" المذكورة في الآية، بأنها رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة. كما في حديث صهيب رضي الله عنه [رواه مسلم ١٨١] يراجع تخريجه في الشريعة (٣٩٣). وقوله: ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] وقوله عليه السلام: «إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته» [متفق عليه]. أي رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة. الواسطية (ص ٥١، ٦٠).

الزيادة

(٢) ؟

بن زيد<sup>(١)</sup> عن يوسف بن مهران<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس<sup>٣</sup>، والحديث عندنا على ظاهره، كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، والكلام فيه بدعة، ولكن تؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا نناظر فيه أحداً.

(١) علي بن زيد، هو ابن جُدعان: قال عنه الذهبي: "أحد الحفاظ، وليس بالثبت" [الكاشف: ٢٨٥/٢] وقال الإمام ابن كثير: "عنده مناكير [تفسيره: ٢٩٩/١] وقال مرة: "ضعيف يغرب في روايته" [تفسيره: ٣٤٠/١]، وقال عنه الحافظ في التقریب: "ضعيف"، قال عنه شيخنا العلامة الألباني: "ضعيف من قبل حفظه، وبعضهم يحسّن حديثه" [السلسلة الصحيحة: ١/٥٢٤]. قال الحافظ في التهذيب [٣٢٤/٧]: "روى له مسلم مقروناً بغيره".

(٢) يوسف بن مهران البصري: قال عنه الحافظ في التقریب: "لم يرو عنه إلا ابن جدعان، وهو ليس بالحديث" ووافه شيخنا في الحكم عليه، في الصحيحة [٢٧/٥].

(٣) هذا صحيح، وقد صح عنه رضي الله عنه خلافه فقال: ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ [النجم: ١١] ﴿ولقد رآه نزلةً أخرى﴾ [النجم: ١٢] قال: "رآه بفؤاده مرتين" (مختصر مسلم ٨٣). لم يصح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه صرح بالرؤية البصرية، بل أطلق الرؤية في بعض الروايات عنه، وفي بعضها قيدها برؤية الفؤاد، كما في الأثر الأخير هنا. قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله-: "جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة، وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها"، ويقول أيضاً: "يمكن الجمع بين إثبات ابن عباس، ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية

البصر، وإثباته على رؤية القلب، ثم المراد برؤية الفؤاد رؤية القلب، لا مجرد حصول العلم، لأنه صلى الله عليه وسلم كان عالماً بالله على الدوام" أ.هـ [فتح الباري ٤٧٤/٨]. قال الشيخ في التعليق على حديث ابن عباس في رؤية الفؤاد: قلت: هذا مع كونه موقوفاً، فإن مفهومه أنه لم يره بعينه، فلا يخالف حديث عائشة في الباب الذي صرّحت فيه بنفيها الرؤية، لأنها تعني رؤية العين، ومثله حديث أبي ذر قال: "سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رأيت ربك؟ قال: «نورٌ أنى أراه»" رواه مسلم. نعم هذا الحديث يخالف حديث عائشة من جهة أخرى فإن فيه أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ فقال: «إنما هو جبريل عليه السلام...» ومما لا شك فيه أن المرفوع مُقدّم على الموقوف. أ.هـ (مختصر مسلم ص ٢٩) والتعليق على الطحاوية [ص ٢٧]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "وقد صح عنه -أي النبي صلى الله عليه وسلم- أنه قال: «رأيت ربي تبارك وتعالى»، ولكن لم يكن هذا في الإسراء، ولكن كان في المدينة لما احتبس... ثم أخبرهم عن رؤية الله تبارك وتعالى تلك الليلة في منامه. وعلى هذا بنى الإمام أحمد -رحمه الله تعالى- وقال: نعم رآه رآه حقاً، فإن رؤيا الأنبياء حق، ولا بد، ولكن لم يقل أحمد -رحمه الله- أنه رآه بعيني رأسه يقظة، ومن حكى عنه ذلك فقد وهم عليه، ولكن قال مرة: رآه، ومرة قال: رآه بفؤاده، فحكيت عنه روايتان، وحكيت عنه ثالثة من تصرف بعض أصحابه أنه رآه بعيني رأسه، وهذه نصوص أحمد موجودة ليس فيها ذلك. أ.هـ [مجموع الفتاوى

١٠. والإيمان بالميزان يوم القيامة، كما جاء: «يوزن العبد يوم القيامة فلا يزن جناح بعوضة»<sup>(١)</sup>، وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر<sup>(٢)</sup>، والإيمان به والتصديق<sup>(٣)</sup> به (١/٣)، والإعراض عن من رد ذلك وترك مجادلته.

٥٠٩/٦ [وأزيد هنا فأقول: إن مسألة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه في الدنيا من المسائل التي يسع فيها الخلاف فقد وسع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم أجمعين.

(١) صحيح متفق عليه، يراجع فتح الباري [٢٧٩/٨ - ح ٤٧٢٩]، ومسلم [٢١٤٧/٤] من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة، لا يزن عند الله جناح بعوضة، وقال: اقرؤا: ﴿فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً﴾ [الكهف: ١٥].

(٢) منها حديث البطاقة [الصحيحة: ١٣٥] والميزان يوزن به ثلاث: العبد، وأعماله، وصحائفه.

(٣) دليله قوله تعالى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾ [الأنبياء: ٤٧]. وحديث: «ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق...» [صحيح الجامع ٥٧٢٦ - الصحيحة ٨٧٦]. وفي الحديث: «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن

١١. وأن الله تعالى يكلم العباد يوم القيامة ليس بينهم وبينه ترجمان [والإيمان به] <sup>(١)</sup> والتصديق به <sup>(٢)</sup>.

١٢. والإيمان بالحوّض، وأن لرسول الله [صلى الله عليه وسلم] حوضاً يوم القيامة تردّ عليه أمته، عرضُه مثل طولِه مسيرة شهر، آنيته كعدد نجوم السماء، على ما صحت به الأخبار من غير وجه <sup>(٣)</sup>.

---

خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم» متفق عليه من حديث أبي هريرة البخاري [٧٥٦٣]، ومسلم [٢٦٩٤].  
(١) زيادة من ل ، ط.

(٢) حديث صحيح متفق عليه، أوله: «ما منكم من أحد إلا وسيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان» [رواه البخاري ٦٥٣٩، ومسلم ١٠١٦] كلاهما من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٣) قال تعالى: ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ [الكوثر: ١]. وفيه أحاديث صحيحة متواترة منها قوله عليه السلام: «حوضي مسيرة شهر، وزواياه سواء، وماؤه أبيض من اللبن، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء، من يشرب منه فلا يظمأ أبداً» [رواه البخاري: ٦٥٧٩] و[مسلم: ٢٢٩٢] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. وفي حديث أبي ذر مرفوعاً: «والذي نفسي بيده لأنيته - أي الحوض - أكثر من عدد نجوم السماء، وكواكبها إلا في الليلة المظلمة المصحية،



١٣. والإيمان بعذاب القبر<sup>(١)</sup>.

١٤. وأن هذه الأمة تُفْتَنُ في قبورها وتُسأل عن الإيمان والإسلام، ومَنْ رَبُّهُ؟  
ومَنْ نَبِيُّهُ؟ ويأتيه مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ كيف شاء [الله عز وجل] وكيف أراد.  
والإيمان به والتصديق به<sup>(٢)</sup>.

---

آنية الجنة، من شرب منها لم يظمأ - آخر ما عليه - يَشْحُبُ فيه ميزابان من الجنة،  
مَنْ شَرِبَ منه لم يظمأ، عرضه مثل طوله، ما بين عَمَّانِ إلى أَيْلَةَ، ماؤه أشدُّ بياضاً  
من اللبن، وأحلى من العسل» [رواه مسلم: ٢٣٠٠]. راجع التعليق على الطحاوية  
ص ٣٠. "ومرويات الصحابة في الحوض والكوثر" فقد ذكر فيه أحاديث جماعة من  
الصحابة يزيد عددهم على الستين صحابياً وقد نص جماعة من الأئمة على تواتر  
نصوصه منهم النووي وابن عبد البر والقرطبي وابن حجر وغيرهم كثير.

(١) النصوص في عذاب القبر ونعيمه متواترة كذلك، منها قوله عليه السلام فيما  
صح عنه: «استجبروا بالله من عذاب القبر، فإنَّ عذابَ القبرِ حقٌّ» [الصحيحة  
١٤٤٤، ١٣٧٧]. راجع التعليق على الطحاوية ص ٥٠

(٢) الدليل حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - وهو صحيح، أخرجه أحمد  
وأبو داود وغيرهما. راجع أحكام الجنائز (١٥٥) وفي الحديث المتفق عليه: «إنه  
أوجي إلي أنكم تُفتنون في القبور» [رواه البخاري: ٨٦] و[مسلم: ٩٠٣] من  
حديث عائشة رضي الله عنها. وفي الحديث: «إذا قُبِرَ الميتُ أتاه ملكان أسودان

١٥ . والإيمان بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم، ويقوم يخرجون من النار بعدما احترقوا وصاروا فَحْمًا، فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة - كما جاء في الأثر - كيف شاء [الله] وكما شاء. إنما هو الإيمان به والتصديق به<sup>(١)</sup>.

---

أزرقان، يقال لأحدهما المنكر، والآخر النكير» [حسن، الصحيحة: ١٣٩١] راجع التعليق على الطحاوية ص ٥٠.

(١) الحديث الذي أشار إليه متفق عليه من حديث أبي سعيد، رواه البخاري [٦٥٦٠] ومسلم [١٨٤]. وقال ابن أبي عاصم - رحمه الله -: "والأخبار التي روينا عن نبينا - صلى الله عليه وسلم - فيما فضَّلَه الله به من الشفاعة، وتشفيعه إياه فيما يشفع فيه، أخبار ثابتة موجبة بعلم حقيقة ما حوت على ما اقتصنا، والصادُّ عن الأخبار الموجبة للعلم المتواترة كافر.. جعلنا الله وكل مؤمن بها مؤمِّل لها من أهلها" [السنة ص ٣٨٥]. وأحاديث الشفاعة متواترة. راجع التعليق على الطحاوية (ص ٣٠)، وكذلك شرحها ص ٢٢٩، وكذا كتاب "الشفاعة" للشيخ مقبل الوادعي.

١٦. والإيمان أن المسيح الدَّجَالُ خارجٌ، مكتوبٌ بين عينيه كافر<sup>(١)</sup>،  
والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن.

١٧. وأن عيسى ابن مريم عليه السلام ينزل فيقتله بباب (لُدّ)<sup>(٢)</sup>.

١٨. والإيمان قول وعمل يزيد وينقص<sup>(٣)</sup> (٢/٣) كما جاء في الخبر  
«أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) متفق عليه من حديث أنس وغيره مرفوعاً وفيه: «ما بعث الله من نبي إلا أنذر  
قومه الأعور الكذاب، إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، مكتوبٌ بين عينيه كافر»  
[البخاري: ٧٤٠٨، ٧١٣١] و[مسلم: ٢٩٣٣]. قال شيخنا الألباني -حفظه الله-  
في التعليق على الطحاوية ص ٥٩: "والأحاديث في ذلك متواترة كما شهد بذلك  
كثير من الحفاظ المهرة، ولي رسالة في ذلك أسميتها: "قصة المسيح الدجال، ونزول  
عيسى عليه الصلاة والسلام، وقتله إياه" أرجو أن ييسر الله لي تبويضها".

(٢) أخرجه مسلم [٢١٣٧] وغيره، من حديث النّوّاس بن سَمْعَانَ مرفوعاً: «غير  
الدجال أخوفني عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم، وإن يخرج  
ولست فيكم فامرؤٌ حجيج نفسه، والله خليفتي على كل مسلم...».

(٣) قال تعالى: ﴿لِيُزِدُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤] وقال أيضاً: ﴿وَمَا زَادَهُمْ  
إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢] وقوله جل ذكره: ﴿..فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا  
حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] وفي الحديث المتفق عليه من رواية

١٩. «وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ»<sup>(١)</sup> و "ليس من الأعمال شيءٌ تركُهُ كفر إلا الصلاة"<sup>(٢)</sup> من تركها فهو كافر، وقد أحلَّ الله قتله.

أبي هريرة: «الإيمان بضْعٌ وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان» [البخاري: ٩] و [مسلم: ٣٥ - ٦٣/١] وغيرها من النصوص. وقد بَوَّبَ البخاري: "باب: زيادة الإيمان ونقصانه" [الفتح ١/١٢٧] ويراجع كذلك أول كتاب الإيمان [٦٠/١] وذكر الحافظ في الفتح [٦٣/١] أثر ابن مسعود: "اللهم زدنا إيماناً و يقيناً وفقهاً" و صحح إسناده وعزاه لأحمد في "الإيمان". قيل لابن عيينة: الإيمان يزيد وينقص؟ قال: "أليس تقرأون القرآن؟ ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ في غير موضع". قيل: ينقص؟ قال: "ليس شيء يزيد إلا وهو ينقص" [أخرجه الآجري (ث ١٢٠) وإسناده صحيح] هذا هو مذهب السلف، خلافاً للحنفية والماتريدية، وهو أظهر ما أُخِذَ على صاحب الطحاوية، راجع تعليق شيخنا عليه [ص ٤٢، ٤٣].

(٤) حديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما، [الصحيحة: ٢٨٤].

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد وأبو داود وغيرهما [صحيح الترغيب ٥٦٤].

(٢) قال عبد الله بن شقيق - رحمه الله -: "كان أصحاب محمد صلى الله عليه

وسلم لا يرون شيئاً تركُهُ كفرٌ غيرَ الصلاة" أخرجه الترمذي وغيره، [صحيح

الترغيب: ٥٦٢ - ٢٢٧/١]، ومن أراد التفصيل في هذه المسألة فليراجع الصحيحة

رقم ٩٧ [١٢٠/١].

٢٠. وخيرُ هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، تقدّم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يختلفوا في ذلك، ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى الخمسة: علي بن أبي طالب، [وطلحة] <sup>(١)</sup>، والزبير وعبد الرحمن بن عوف، وسعد <sup>(٢)</sup>، كلهم يصلح للخلافة، وكلهم إمام، ونذهب في ذلك إلى حديث ابن عمر: "كنا نعدُّ ورسول الله صلى الله عليه وسلم حيًّا وأصحابه متوافرون: أبو بكر، ثم عمر ثم عثمان، ثم نسكت" <sup>(٣)</sup>. ثم من بعد أصحاب الشورى أهل بدر من

---

(١) قال الشيخ: "ساقطة من الأصل واستدركتها من صحيح البخاري [٥٤/٧]."

(٢) في: ط [سعد بن أبي وقاص].

(٣) وصله المصنف - رحمه الله - [١٤/٢] قال: ثنا أبو معاوية ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر قال: فذكره. وصحح إسناده شيخنا على شرط مسلم [السنة ١١٩٥]. ونقل الإمام ابن كثير في [تاريخه ٢٠٦/٧] نحوه من رواية البزار له ثم قال: "وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجه!!". والحديث أخرجه البخاري [٣٦٥٥] وابن أبي عاصم (ص ٥٥٢) وغيرهم.

المهاجرين، ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على قدر الهجرة والسابقة أولاً فأولاً<sup>(١)</sup>.

٢١. ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم: القرن الذي بُعث فيهم<sup>(٢)</sup>، كل من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، له [من] الصحبة على قدر ما صحبه

---

(١) صحيح، وقال الحافظ ابن حجر: "فالظاهر أن ابن عمر إنما أراد بهذا النفي أنهم كانوا يجتهدون في التفضيل، فيظهر لهم فضائل الثلاثة ظهوراً بيناً فيجزمون به، ولم يكونوا حينئذ اطلعوا على التنصيص - ثم قال -: وقد حمل أحمد حديث ابن عمر على ما يتعلق بالترتيب في التفضيل، واحتج في الترتيب بعلي بحديث سفيينة مرفوعاً: «والخلافة ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً» راجع الفتح [١٧/٧، ٥٤، ٥٨] [الصحيحة: ٤٦٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ومن طعن في خلافة أحد من هؤلاء الأئمة فهو أضل من حمار أهله" [مجموع الفتاوى ٣/١٥٣]. وللمزيد في بحث هذه المسألة يراجع شرح الطحاوية [ص ٤٦٧، ٤٨٩].

(٢) صحيح من حديث عمران بن حصين مرفوعاً: «خير أمي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم...» رواه البخاري [٣٦٥٠]، ومسلم [٢٥٣٥] [الصحيحة: ٧٠٠].

١/٤ ، وكانت سابقته معه وسمع منه ونظر إليه نظرة، فأدناهم صُحبة [هو] أفضل من القرن الذين لم يَرَوْه، ولو لَقُوا الله بجميع الأعمال؛ كان هؤلاء الذين صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم ورأَوْه وسمعوا منه [ومن رآه بعينه وآمن به ولو ساعة] <sup>(١)</sup> أفضل - لصحبته - من التابعين ولو عملوا كل أعمال الخير <sup>(٢)</sup>.

٢٢. والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر، ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورَضُوا به، وَمَنْ عَلَيْهِمْ <sup>(٣)</sup> بالسيف حتى صار خليفة وسُمِّيَ أمير المؤمنين <sup>(٤)</sup>.

(١) الزيادة من ل ، ط .

(٢) دليله قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ...﴾ [التوبة: ١٠٠]. وقوله عليه السلام: «لو أن أحدكم أنفقَ مثلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ما بلغَ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه» رواه البخاري [٣٦٧٣]، ومسلم [٢٥٤١] كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

(٣) هكذا في الأصل والنسختين، والمعنى: "غلبهم وقهرهم" انظر لسان العرب [٣٧٨/١٩].

(٤) لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾ [النساء: ٥٩] ولقول الرسول صلى الله عليه وسلم: «يكون عليكم أمراء

تعرفون وتُنكرونها، فمن عَرَفَ برىء، ومن كَرِهَ سَلِمَ، ولكن مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»، قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صَلَّوْا» [رواه مسلم - ح ١٤٨٠ من حديث أم سلمة]. وفي الأثر عن الحسن أن رهطاً أَتَوْه -أيام يزيد بن المهلب- فأمرهم أن يلزموا بيوتهم ويغلقوا عليهم أبوابهم، ثم قال: "والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قِبَلِ سلطانهم صبروا، ما لبثوا أن يرفع الله عز وجل ذلك عنهم، وذلك أنهم يفتزعون إلى السيف، فَيُوكَلُّونَ إليه، ووالله ما جاؤوا بيوم خير قط. ثم تلا: ﴿وَمَتَّ كَلِمَةَ رَبِّكَ الْحَسَنَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا، وَدَمَرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧] [في الشريعة: ث ١٩] و [تفسير ابن أبي حاتم - ج ٣/ق ١٧٨/ب]. قال الحسن: يا عجباً لمن يخاف مَلِكاً أو يتقي ظلاماً بعد إيمانه بهذه الآية، أما والله لو أن الناس إذا ابتلوا صبروا لأمر ربهم لفرج الله عنهم كَرَبِّهِمْ، ولكنهم جَزِعُوا من السيف، فَوَكَّلُوا إلى الخوف، ونعوذ بالله من شر البلاء" [تفسير الحسن ١/٣٨٦]. قال الشيخ الألباني في الآية: ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم...﴾ [النساء: ٥٩] قال: "من الواضح أن ذلك خاص بالمسلمين منهم، وأما الكفار المستعمرون فلا طاعة لهم، بل يجب الاستعداد التام مادة ومعنى لطردهم، وتطهير البلاد من رجسهم...". [التعليق على الطحاوية ص ٤٨]. قلتُ: وليس هذا خاصاً بالكفار الأصليين بل يدخل كذلك فيهم المرتدون من باب أولى، الذين لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمّة، قد دانوا بالإباحية، وخرجوا على الشريعة الإلهية بحجة التقدمية والديمقراطية...، طَهَّرَ اللهُ



## ٢٣. والغزو ماضٍ مع [الأمرء] <sup>(١)</sup> إلى يوم القيامة - البر والفاجر - لا يُترك <sup>(٢)</sup>.

بلاد المسلمين منهم ومن أفعالهم. [يراجع ما يتعلق بهذه المسألة في التعليق على الطحاوية ص ٤٧، وشرح الطحاوية ص ٣٧٩].

(١) الأصل [الإمام] ولفظة [الأمرء] من النسختين.

(٢) قال الشيخ العلامة الألباني - حفظه الله -: "اعلم أن الجهاد على قسمين: الأول: فرض عين، وهو ضد العدو المهاجم لبعض بلاد المسلمين، كاليهود الآن الذين احتلوا فلسطين، فالمسلمون جميعاً آثمون حتى يخرجوهم منها. والآخر: فرض كفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقيين، وهو الجهاد في سبيل نقل - نشر - الدعوة الإسلامية إلى سائر البلاد حتى يحكمها الإسلام، فمن استسلم من أهلها فيها، ومن وقف في طريقها قوتل، حتى تكون كلمة الله هي العليا، فهذا الجهاد ماضٍ إلى يوم القيامة، فضلاً عن الأول. ومن المؤسف أن بعض الكتاب اليوم ينكره، وليس هذا فحسب بل إنه يجعل ذلك من مزايا الإسلام!! وما ذلك إلا أثراً من آثار ضعفهم وعجزهم عن القيام بالجهاد العيني، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول: «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم أذناب البقر، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد في سبيل الله، سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم» صحيح، رواه أحمد وأبو داود [الصحيح ١١]. يراجع شرح الطحاوية ص ٣٨٧، فإنه مهم.

٢٤. وقسمة الفَيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماضٍ ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم<sup>(١)</sup>.

(١) هذه هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، وفي الحديث الصحيح: «بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وألا ننازع الأمر أهله، وإن بَعَوْنَا علينا، وأن نقولَ بالحق حيثما كان، لا نخاف في الله لومةَ لائم» متفق عليه من حديث عبادة بن الصامت، خ: (٧١٩٩)، م: (١٧٠٩).

ملاحظة: - وفي هذا الحديث بيان النصيح بالتي هي أحسن، وألا يخاف الإنسان في الله لومة لائم فقد اشتمل على الأمرين عدم السكوت أو الكتمان للحق، وعدم الجور في النصيحة والاعتداء فيها. ونحن نوقن أن علماءنا الأجلاء قد قاموا بهذا الواجب حق قيام وأرفقه وأخلصه وأصوبه، وكانوا أحق به وأهله، فبيّنوا الحق ولم يكتُموه، برفق وحلم وإرادة الخير للبلاد والعباد. فليثق الله شباب متعجلون، أخذتهم الحمية لدينهم فظلموا علماء الأمة وورثة نبينا، ولم يعرفوا لهم قدرهم، الذي أمروا أن يعرفوه لهم. وفي الحديث: «ليس منا من لم يُجِلِّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعالمنا حقه» حديث حسن، أخرجه أحمد وغيره، وحسنه المنذري والألباني [صحيح الترغيب: ٩٥] فاللهم اهدنا فيمن هديت.

٢٥. ودفع الصدقات إليهم جائزة نافذة، من دفعها إليهم أجزأت عنه برأً  
كان أو فاجراً<sup>(١)</sup>.

٢٦. وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولاه جائزة باقية تامة ركعتين، من  
أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار<sup>(٢)</sup>، مخالف للسنة، ليس له من فضل

---

(١) قال ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله - في شرحه للطحاوية [٣٧٦]: "وقد دلت  
نصوص الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة أن ولي الأمر، وإمام الصلاة، والحاكم،  
وأمر الحرب، وعامل الصدقة، يطاع في مواضع الاجتهاد، وليس عليه أن يطيع  
أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك، وترك رأيهم لرأيه، فإن  
مصلحة الجماعة والائتلاف، ومفسدة الفرقة والاختلاف، أعظم من أمر المسائل  
الجزئية... وحديث أبي هريرة الذي رواه البخاري أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال: «يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطأوا فلكم وعليهم»  
[البخاري: ٦٩٤] نص صريح في أن الإمام إذا أخطأ فخطؤه عليه، لا على المأموم،  
والمجتهد غاية أنه أخطأ بترك واجب اعتقد أنه ليس واجباً، أو فعل محذوراً اعتقد أنه  
ليس محذوراً، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يخالف هذا الحديث  
الصريح الصحيح بعد أن يبلغه" ا.هـ مختصراً. قلت: فإن كان الحديث في الصلاة  
فما دونها أولى، قال علي بن أبي طالب عن خلافة أبي بكر رضي الله عنهما:  
"ارتضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لديتنا أفلا نرتضيه لدينانا؟!..."

(٢) قال في شرح الطحاوية [ص ٣٧٤]: "اعلم أنه يجوز للرجل أن يصلي خلف من لم يعلم منه بدعة ولا فسقاً باتفاق الأئمة، وليس من شرط الائتمام أن يعلم المأموم اعتقاد إمامه، ولا أن يمتحنه فيقول: ماذا تعتقد؟ بل يصلي خلف مستور الحال، ولو صلى خلف مبتدع يدعو إلى بدعته أو فاسق ظاهر الفسق، وهو الإمام الراتب الذي لا يمكنه الصلاة إلا خلفه كإمام الجمعة والعيدين، والإمام في صلاة الحج بعرفة - ونحو ذلك - فإن المأموم يصلي خلفه، عند عامة السلف والخلف، ومن ترك الجمعة خلف الإمام الفاجر فهو مبتدع عند أكثر العلماء، فإن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يصلون الجمعة والجماعة خلف الأئمة الفجار، ولا يعيدون كما كان ابن عمر يصلي خلف الحجاج بن يوسف، وكذلك أنس رضي الله عنه" اهـ وعن عبيد الله بن عدي أنه لما دخل على عثمان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى ويصلي لنا إمام فتنة، وتخرج، فقال: "الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم" [البخاري ٦٩٥-الفتح] وقال الحسن البصري وقد سئل عن الصلاة خلف صاحب البدعة، قال: "صل وعليه بدعته" علقه البخاري مجزوماً به، ووصله سعيد بن منصور [فتح الباري ٢/٢٢١] [وانظر التعليق على الطحاوية ص ٤٦].

الجمعة شيء إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة -مَن كانوا- برهم  
وفاجرهم، فالسنة أن يصلي معهم ركعتين ويدين ٢/٤ بأنها تامة لا  
يَكُنْ في صدرك من ذلك [شك] <sup>(١)</sup>.

٢٧. ومَن خرج على إمام من أئمة المسلمين [وقد كان الناس اجتمعوا  
عليه] <sup>(٢)</sup> وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة فقد شق  
هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم، فإن مات الخارج عليه مات مِيتة جاهلية <sup>(٣)</sup>.

---

(١) في الأصل [شيء].

(٢) في الأصل [كانوا اجتمعوا].

(٣) يشير إلى حديث: «مَن رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه مَن فارق  
الجماعة شراً فمات، فميتته جاهلية» [رواه البخاري: ٧٠٥٤] و[مسلم: ١٨٤٩]  
كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وعن حنبل بن إسحاق قال: "في  
ولاية الواثق اجتمع فقهاء بغداد إلى أبي عبد الله -يعني الإمام أحمد- فقالوا: يا أبا  
عبد الله هذا الأمر قد تفاقم وفشا -يعني إظهار لخلق القرآن وغير ذلك- فقال لهم  
أبو عبد الله: "فما تريدون؟ قالوا: أن نشاورك في أنا لسنا نرضى بإمرته ولا  
سلطانه، فناظرهم أبو عبد الله ساعة، وقال لهم: "عليكم بالنكرة في قلوبكم، ولا  
تخلعوا يداً من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم، ودماء

٢٨. ولا يَجِلُّ قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس<sup>(١)</sup>، فَمَنْ فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق.

المسلمين معكم، انظروا في عاقبة أمركم واصبروا حتى يستريح برٌّ أو يُستراح من فاجر، ومَضَوْا، ودخلت أنا وأبي عبد الله بعد ما مَضَوْا فقال أبي لأبي عبد الله: نسأل الله السلامة لنا، ولأمة محمد صلى الله عليه وسلم، وما أحب لأحد أن يفعل هذا، وقال أبي: يا أبا عبد الله هذا عندك صواب؟ قال: لا. هذا خلاف الآثار التي أمرنا فيها بالصبر" أ.هـ [المسائل والرسائل المروية عن أحمد في العقيدة ص ٤/٢].  
وينظر الفقرة ٢٢] فيما مضى.

(١) لا يجل قتاله ولا الخروج عليه إلا أن يظهر منه كفر بواح. فيجب على أهل الحل والعقد عزله، وتنصيب الأصلح؛ ولكن بشرط الاستطاعة وعدم إحداث مفسدة أعظم أو فتن أكثر، قال الإمام ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله-: "وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا فلأنه يترتب على الخروج من طاعتهم من المفسد أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكفير السيئات، ومضاعفة الأجور، فإن الله ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا، والجزاء من جنس العمل، فعلى الاجتهاد في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل. قال تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير﴾ [الشورى: ٣٠] وقال تعالى: ﴿أولمَّا أصابتكم مصيبةٌ قد أصبتم مثلئِها قُلْتُمْ أَنى هذا قُل هو من عند أنفسكم﴾ [آل عمران: ١٦٥] وقال تعالى: ﴿وكذلك نُؤَلِّي بعضَ الظالمين بعضاً بما كانوا

٢٩. وقتال اللصوص والخوارج جائز إذا عَرَضُوا لِلرَّجُلِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ  
فله أن يقاتل عن نفسه وماله، ويدفع عنها بكل ما يقدر، وليس له إذا  
فارقوه أو تركوه أن يطلبهم، ولا يتبع آثارهم، ليس لأحد إلا الإمام أو  
ولاة المسلمين، إنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك، وينوي بجهد

---

يكسبون ﴿[الأنعام: ١٢٩]﴾. قال الشيخ العلامة الألباني: "قلت: وفي هذا بيان  
لطريق الخلاص من ظلم الحكام الذين هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، وهو أن  
يتوب المسلمون إلى ربهم ويصححوا عقيدتهم ويربوا أنفسهم وأهليهم على  
الإسلام الصحيح تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا  
بأنفسهم﴾ [الرعد: ١١].

قال أبو الحارث الصائغ سألت أبا عبد الله في أمر كان حدث ببغداد، وهم قوم  
بالخروج. فقلت يا أبا عبد الله ما تقول في الخروج مع هؤلاء؟ فأنكر ذلك عليهم.  
وجعل يقول: "سبحان الله! الدماء، الدماء، لا أرى ذلك ولا أمر به. الصبر على ما  
نحن فيه خير من الفتنة التي يسفك فيها الدماء، ويستباح فيها الأموال، وينتهك فيها  
المحرم، أما علمت ما كان الناس فيه - يعني أيام الفتنة -" قلت: والناس اليوم أليس  
هم في فتنة يا أبا عبد الله؟ قال: "وإن كان!! وإنما هي فتنة الخاصة فإذا وقع السيف  
عمت الفتنة وانقطعت السبل. الصبر على هذا ويسلم لك دينك خير لك". ورأيت  
ينكر الخروج على الأئمة وقال: الدماء لا أرى ذلك ولا أمر به [المسائل المروية عن  
أحمد في العقيدة ٤/٢] التعليق على الطحاوية ص ٤٧.

أن لا يقتل أحداً، فإن مات<sup>(١)</sup> على يديه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قُتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوتُ له الشهادة، كما جاء في الأحاديث، وجميع الآثار في هذا ١/٥ إنما أمر بقتاله<sup>(٢)</sup>، ولم يؤمر بقتله ولا اتّباعه، ولا يجيز<sup>(٣)</sup> عليه إن

---

(١) قال الشيخ: في الأصل [أنا].

(٢) فعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله: أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: «فلا تعطه مالك» قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: «قاتله» قال: أرأيت إن قتلتني؟ قال: «فأنت شهيد» قال: أرأيت إن قتلتني؟ قال: «هو في النار» أخرجه مسلم [١٤٠] وأخرجه المصنف في "مسنده" [٣٣٩/٢]. وفي الحديث: «من قُتلَ دون ماله فهو شهيد، ومن قُتلَ دون دمه فهو شهيد» «ومن قُتلَ دون دينه فهو شهيد، ومن قُتلَ دون أهله فهو شهيد» [صحيح - الإرواء ٧٠٨]. وفي الحديث المتفق عليه: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار» قيل: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» [رواه البخاري: ٣١] و[مسلم: ٢٨٨٨] كلاهما من حديث أبي بكر.

(٣) قال الشيخ: كذا الأصل، ولعله [يجهز] ا.هـ. قلتُ: في النسختين [يجهز].



صُرِعَ أو كان جريحاً، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله، ولا يقيم عليه الحد، ولكن يرفع أمره إلى من ولّاه الله فيحكم فيه.

٣٠. ولا نشهد على [أحد من] أهل القبلة بعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح، ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة الله<sup>(١)</sup>.

٣١. وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ بِذَنْبٍ يَجِبُ لَهُ [بِهِ] النَّارُ - تَائِباً غَيْرَ مُصِرِّ عَلَيْهِ - فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ، وَيَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ<sup>(٢)</sup>.

٣٢. وَمَنْ لَقِيَهُ وَقَدْ أَقِيمَ عَلَيْهِ حَدُ ذَلِكَ الذَّنْبِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَتُهُ، كَمَا جَاءَ فِي الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إلا من شهد له الكتاب أو السنة بالجنة أو النار، كالعشرة المبشرين بالجنة وغيرهم. يراجع التعليق على الطحاوية ص ٤١.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥].

(٣) حديثه صحيح، من حديث خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم: «من أصاب ذنباً فأقيم عليه حدُّ ذلك الذنب، فهو كفارته» أخرجه أحمد [٢١٥/٥]، وحسن إسناده الحافظ في الفتح [٨٦/١]، وراجع الصحيحة =

٣٣. وَمَنْ لَقِيَهُ مُصِرًّا غَيْرَ تَائِبٍ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي [قَدْ] اسْتَوْجِبَ بِهَا الْعُقُوبَةَ فَأَمَرَهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ<sup>(١)</sup>.

٣٤. وَمَنْ لَقِيَهُ - مِنْ كَافِرٍ<sup>(٢)</sup> - عَذَّبَهُ وَلَمْ يَغْفِرْ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

---

[١٧٥٥]. وفي الحديث المتفق عليه عن عبادة بن الصامت مرفوعاً: «بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا... فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله، إن شاء عفا عنه» رواه البخاري [١/٨١- ح ٣٨٩٢، ١٨، ... ومواضع كثيرة] ورواه مسلم [ح ١٧٠٩ - ك الحدود - باب ١٠].

(١) قال تعالى: ﴿... وَيَغْفِرْ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]. يراجع التعليق على الطحاوية ص ٤٥، وشرحها ص ٣٧٠ وما بعدها.  
(٢) في النسختين: [كافراً].

(٣) والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ١١٦]. يراجع التعليق على الطحاوية ص ٤١.

٣٥. والرَّجْمُ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَا وَقَدْ أَحْصَنَ إِذَا اعْتَرَفَ أَوْ قَامَتْ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ،  
وَقَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup> [وَقَدْ رَجَمَتْ]<sup>(٢)</sup>  
الْأُمَّةَ الرَّاشِدُونَ<sup>(٣)</sup>.

---

(١) انظر [البخاري: ٦٨١٣، ٦٨١٤] و[مسلم: ١٦٩٠، ١٦٩٢]

(٢) الزيادة من: ل .

(٣) والأدلة كثيرة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله قد بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم، قرأناها، ووعيناها، وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنا إذا أحصن، من الرجال والنساء، إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف" [البخاري: ٧٣٢٣]، و[مسلم: ١٦٩١] واللفظ له. وفي الصحيح عن علي أنه رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: "رجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم" [الفتح: ٦٨١٢] وينظر الإرواء [٣٥٢/٧].

٣٦. وَمَنْ انتَقَصَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أَبْغَضَهُ بِحَدِيثٍ (١) [كَانَ] مِنْهُ أَوْ ذَكَرَ مَسَاوِيَهُ كَانَ مَبْتَدَعًا حَتَّى يَتَرَحَّمَهُ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا وَيَكُونَ قَلْبُهُ لَهُمْ سَلِيمًا (٢).

(١) فِي النَّسَخَتَيْنِ: [لِحَدِيثٍ].

(٢) دَلِيلُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ [التَّوْبَةُ: ١١٧] وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحَشْرُ: ١٠]. وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» [البُخَارِيُّ: ٣٦٧٣] وَ[مُسْلِمٌ: ٢٥٤١] مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ لَكَ مَا عَلَيْهِ الرَّوَافِضُ مِنَ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ، حَيْثُ انْتَقَصُوا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَبَّوهُمْ وَلَعَنُوهُمْ، وَامْتَلَأَتْ قُلُوبُهُمْ غِلًّا لَهُمْ وَحَنَقًا، وَهَمَّ لَا يَرُونَ الْخِلَافَةَ وَالْإِمَارَةَ إِلَّا فِي آلِ عَلِيٍّ. قَالَ عَتَبَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَمْدَانِيُّ الْقَاضِي، وَكَانَ بِحَضْرَتِهِ رَجُلٌ ذَكَرَ عَائِشَةَ بِذِكْرِ قَبِيحٍ مِنَ الْفَاحِشَةِ فَقَالَ: يَا غَلَامُ اضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ لَهُ الْعُلُوبِيُّ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ شِيعَتِنَا، فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ! هَذَا رَجُلٌ طَعَنَ عَلِيَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ، وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [النُّورُ: ٢٦]، فَإِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ خَبِيثَةً فَالنَّبِيُّ

صلى الله عليه وسلم خبيث!! فهو كافر، فاضربوا عنقه، فضربوا عنقه"  
[اللالكائي: ٢٤٠٢].

وقال الشافعي - رحمه الله -: "ما رأيت في الأهواء قوماً أشهد بالزور من الرافضة"  
[اللالكائي: ٢٨١١].

ويروى عن الشعبي أنه قال: يا مالك - هو مالك بن مغول الكوفي، أبو عبد الله،  
ثقة ثبت، روى له الجماعة -: لو أردت أن يعطوني رقابهم عبيداً أو أن يملأوا بيتي  
ذهباً على أن أكذب لهم على عليّ لفعلوا، ولكن والله لا كذبتُ عليه أبداً.

يا مالك: إنني قد درست الأهواء كلها فلم أر قوماً هم أحقق من الخشبية؛ لو كانوا  
من الدواب لكانوا حُمراً، ولو كانوا من الطير لكانوا رَحَمًا [الرَّحْم: نوع من الطير  
معروف، وهو موصوف بالغدر، وقيل بالقدر - النهاية لابن الأثير ٢/٢١٢].

وقال: أحذر الأهواء المضلة، وشرها الرافضة، وذلك أن منهم يهود يغمصون  
الإسلام لتحيا ضلالتهم، كما يغمص بولس بن شاؤل ملك [النصارى].

لم يدخلوا الإسلام رغبة ولا رهبة من الله، ولكن مقتاً لأهل الإسلام، وطعناً  
عليهم، فأحرقهم عليّ بن أبي طالب بالنار، ونفاهم في البلدان، منهم: عبد الله بن  
سبأ نفاه إلى ساباط، وعبد الله بن شباب نفاه إلى جازت، وأبو الكروش وابنه.

وذلك أن محنة الرافضة محنة اليهود، قالت اليهود: لا يصلح المُلْك إلا في آل داود،  
وقالت الرافضة: لا تصلح الإمارة إلا في آل عليّ.

وقالت اليهود: لاجهاد في سبيل الله حتى يخرج المسيح الدجال أو ينزل عيسى من السماء. وقالت الرافضة: لا جهاد حتى يخرج المهدي ثم ينادي منادي من السماء. واليهود يؤخرون صلاة المغرب حتى تشتبك النجوم. وكذلك الرافضة. والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال أمتي على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم" [صحيح: الأرواء ٩١٧]. واليهود يُؤثِّون عن القبلة شيئاً. وكذلك الرافضة. واليهود تسدل أثوابها. وكذلك الرافضة. وقد مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد سدل ثوبه فقمصه عليه. واليهود حرّفوا التوراة. وكذلك الرافضة حرّفوا القرآن. واليهود لا يرون على النساء عدة. وكذلك الرافضة. واليهود يبغضون جبريل ويقولون: هو عدونا من الملائكة. وكذلك صنف من الرافضة يقولون: غلط بالوحي إلى محمد. وفضّلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سئلت اليهود: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى. وسئلت الرافضة: من شرُّ أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب محمد. وسئلت النصارى: من خير أهل ملتكم؟ قالوا: حواريو سى. وسئلت الرافضة: من شرُّ أهل ملتكم؟ قالوا: حواريو محمد. أمروا بالاستغفار لهم فسبوهم.

فالسيف مسلول عليهم إلى يوم القيامة لا يثبت لهم قدم ولا تقوم لهم راية ولا تجتمع لهم كلمة. دعوتهم مدحوضة، وجمعهم متفرق، كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله عز وجل. [اللالكائي ١٤٦١: ٤]. (البرهان في التفسير)

قال محمد بن صبيح السماك: "علمت أن أصحاب موسى (لا يسبون أصحاب موسى)، وأن النصارى لا يسبون أصحاب عيسى، فما بالك يا جاهل تسب أصحاب محمد؟! قد علمت من أين أتيت؟ لم يشغلك ذنبك، أما لو شغلك ذنبك لخفت ربك، لقد كان في ذنبك شغل عن المسيئين، ويحك! فكيف لم يشغلك عن المحسنين؟!، أما لو كنت من المحسنين لما تناولت المسيئين، ورجوت لهم أرحم الراحمين، ولكنك من المسيئين فمن ثم عبت الشهداء والصالحين، أيها العائب لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم، لو نمت ليلتك، وأفطرت نهارك، لكان خيراً لك من قيام ليلتك وصيام نهارك، وأنت تتناول الأخيار، وأبشراً بما ليس فيه البشري، إن لم تتب مما تسمع وترى. ويحك! هؤلاء تشرّفوا في بدر، وهؤلاء تشرّفوا في أحد، إذ إن هؤلاء وهؤلاء، جاء عن الله العفو عنهم فقال: ﴿إن الذين تولّوا منكم يوم التقى الجمعان إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم﴾ [آل عمران: ١٥٥]، نحن نحتج لإبراهيم خليل الرحمن قال: ﴿فمن تبعني فإنه مني ومن عصاني فإنك غفور رحيم﴾ [إبراهيم: ٣٦]، فقد عرض للعاصي بالغفران، ولو قال: فإنك عزيز حكيم، وعذابك عذاب أليم، كان قد عرض للانتقام. فبمن تحتج أنت يا جاهل إلا بالجاهلين! لبئس الخلف، خلف يشتمون السلف، لو أحد من

٣٧. والنِّفاق هو الكفر: أن يَكْفُرَ بالله وَيَعْبُدَ غيره، وَيُظْهِرُ الإسلام في العلانية، مثل المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>.

السَّلَفُ خير من ألف من الخلف، وهؤلاء جاء العفو عنهم فقال: ﴿ولقد عفا الله عنهم﴾ فما تقول فيمن عفا الله عنهم؟! [اللالكائي: ٢٨١٩]. فليتق الله أناس يدعون إلى التقريب بين السنة والشيعة -زعموا- فمثلهم مثل من قال الله فيهم: ﴿...ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً﴾ [النساء: ١٥٠]، وليس ثمَّ إلا طريق واحد، وفرقة واحدة هي الناجية والمنصورة والظاهرة إلى قيام الساعة. فعلام يلتقوا؟! أولئك ﴿مذبذبين بين ذلك لا إلا هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾، وجاء مثلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تُعِيرُ إلى هذا مرة، وإلى هذا مرة، لا تدري أيهما تتبع» [رواه مسلم: ٢٧٨٤]. ومن شاء المزيد من الكلام في هذه المسألة، ومعرفة الرد على شبهاتهم فليراجع كتاب "مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة" للدكتور ناصر القفاري. فإنه كتاب عظيم النفع في بابه.

(١) دليله قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥] وهذا في شأن النفاق الاعتقادي، وقوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يَبْدُونَ لَكَ﴾ [آل عمران: ١٥٤].



٣٨. [وقوله صلى الله عليه وسلم] <sup>(١)</sup>: «ثلاث من كنّ فيه فهو منافق» <sup>(٢)</sup>

[هذا] على التغليف نرويها، كما جاءت ولا [نفسرها] <sup>(٣)</sup>.

(١) الزيادة من: ط.

(٢) [رواه البخاري: ٣٣] و[مسلم: ٥٩] كلاهما من حديث أبي هريرة بلفظ: «آية المنافق ثلاث..» وروياه بلفظ: «أربع من كُنّ فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خُلةٍ منهن كان فيه خُلة من النفاق...» البخاري [٣٤]، و[مسلم ٥٨] من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. ورواه أحمد [٥٣٦/٢]، و[مسلم ٧٩/١] من رواية حماد بن سلمة عن ابن أبي هند... وهي متكلم فيها كما في "العلل" وشرحها لابن رجب [ص ٧٨٣] ولذا أخرجها مسلم متابعة من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وهذا في شأن النفاق العملي.

قال الخطابي - رحمه الله - "والنفاق ضربان: أحدهما: أن يظهر صاحبه الدين وهو مسر يطن الكفر ، وعلى هذا كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والضرب الآخر منه: ترك المحافظة على أمور الدين سرا ، ومراعاتها علنا ، وهذا يسمى نفاقا، كما جاء من قوله صلى الله عليه وسلم: (سباب المؤمن فسق وقتاله كفر)، وإنما هو كفر دون كفر ، وفسق دون فسق ، كذلك هو نفاق دون نفاق". [أعلام الحديث ١/١٦٦]

(٣) في الأصل: [نقيسها] وهي هكذا في النسختين.

٣٩. وقوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض»<sup>(١)</sup>، ومثل: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»<sup>(٢)</sup> ومثل: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»<sup>(٣)</sup>، ومثل: «من

---

(١) رواه البخاري [١٢١، ٤٤٠٥، ٦٨٦٩] بغير لفظه "ضللاً" ولكنها عند البخاري [٥٥٥٠]، ومسلم [١٦٧٩]، وأحمد [٣٧/٥] كلهم من حديث أبي بكره رضي الله عنه. وفيه "ضللاً" بدلاً من "كفاراً" وهي عند مسلم على الشك "كفاراً أو ضللاً" وكذا هي عند أحمد [٧٦/٤] من حديث أبي الغادية رضي الله عنه.

(٢) متفق عليه، وقد سبق تخريجه.

(٣) [رواه البخاري: ٥٩٣٥] و[مسلم: ٦٤]، كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. قال الإمام ابن أبي العز الحنفي في [شرح الطحاوية ص ٣٢١]: "إن أهل السنة متفقون كلهم على أن مرتكب الكبيرة لا يكفر كفراً ينقل عن الملة بالكلية كما قالت الخوارج، إذ لو كفر كفراً ينقل عن الملة لكان مرتداً يقتل على كل حال، ولا يقبل عفو ولي القصاص ولا تجري الحدود في الزنا، والسرقه، وشرب الخمر!! وهذا القول معلوم بطلانه، وفساده بالضرورة من دين الإسلام، إذ قد جعل الله مرتكب الكبيرة من المؤمنين، قال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى﴾ [البقرة: ١٧٨]. وقال تعالى: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾

قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما»<sup>(١)</sup> ومثل: «كُفِّرَ بِاللَّهِ تَبَرُّؤُ»<sup>(٢)</sup>  
من نسب وإن دق»<sup>(٣)</sup>.

٤٠. ونحو هذه الأحاديث مما قد صح وحُفِظَ، فإننا نُسَلِّمُ له وإن لم نعلم  
تفسيرها ١/٦ ولا نتكلم فيها ولا نجادل فيها ولا نفسر هذه الأحاديث  
إلا مثل ما جاءت لا نردُّها إلا بأحق منها<sup>(٤)</sup>.

---

[الحجرات: ٩]، ونصوص الكتاب والسنة والإجماع تدل على أن الزاني، والسارق،  
والقاذف لا يقتل، بل يقام عليه الحد فدل على أنه ليس بمرتد، وأهل السنة أيضاً  
متفقون على أنه يستحق الوعيد المرتب على ذلك الذنب، كما وردت به النصوص  
لا كما يقوله المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا ينفع مع الكفر طاعة.  
وإذا اجتمعت نصوص الوعد التي استدلت بها المرجئة، ونصوص الوعيد التي  
استدلت بها الخوارج والمعتزلة، تبين لك فساد القولين "أ.هـ مختصراً.

(١) أخرجه أحمد [١١٢/٢] كذلك رواه البخاري [٦١٠٤]، ومسلم [٦٠] من  
حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) قال الشيخ الألباني: الأصل: [تبري].

(٣) أخرجه أحمد والدارمي وغيرهما، ورمز له السيوطي بالحسن [فيض القدير  
٧/٥-ح ٦٢٦١] ووافقه المناوي -رحمه الله، وحسنه الألباني في صحيح الجامع  
[٤٤٨٥].

٤١. والجنة والنار مخلوقتان [قد خلقتا]<sup>(١)</sup> كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دخلت الجنة فرأيت قصرًا»، «ورأيت الكوثر»، و «اطَّلعْتُ [في النار فرأيت أكثر أهلها النساء]»، «واطلَّعتُ في النار فرأيت كذا وكذا»، فمن زعم أنهما لم تُخلقا فهو مُكذِّبٌ بالقرآن

---

(٤) يراجع التعليق على الطحاوية (ص ٤٠). وليتق الله أناس شُغلهم الشاغل هو الحكم على الناس بالكفر وهم في فسحة من هذا. لا يفرِّقون بين كفر عملي وقولي واعتقادي، ولا بين كفر العين وكفر النوع. ظنوا أنفسهم على شيء من العلم، وإنما هي شبّهات كشبهات سلفهم الخوارج الذين كفّروا المسلمين بالذنوب والمعاصي، لم يتعلموا العلم من أهله، ولم يأتوا البيوت من أبوابها. تمسكوا بسرّاب حسبوه أدلة، إذا جاءوه لم يجدوه شيئاً. يميزان أهل العلم وقد قال الله عز وجل: ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا﴾ [الكهف: ١٠٤] فننصح أخواننا بقراءة رسالة: "أصول وضوابط في التكفير" للعلامة الشيخ عبد اللطيف آل الشيخ - رحمه الله تعالى - ورسالة: "العذر بالجهل" لأخينا أحمد فريد - حفظه الله -.

(١) الزيادة من النسختين.

وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار<sup>(١)</sup>.

٤٢. ومَن مات من أهل القبلة موحدًا يُصَلَّى عليه، ويُستَغْفَر له، ولا يُحَجَّب عنه الاستغفار، ولا تُتْرَك الصلاة عليه لذنب أذنبه -صغيراً كان أو كبيراً- أمرُهُ إلى الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

(١) من ذلك قوله تعالى عن الجنة: ﴿أعدت للمتقين﴾ [آل عمران: ٣٣] وقوله عن النار: ﴿أعدت للكافرين﴾ [آل عمران: ١٣١]، وقال تعالى: ﴿ولقد رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى﴾ [النجم: ١٣-١٥]. وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم سدرة المنتهى، ورأى عندها جنة المأوى، كما في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه في قصة الإسراء، وفي آخره: «..ثم انطلق بي جبرائيل، حتى أتى سدرة المنتهى، فغشيها ألوان لا أدري ما هي، قال: ثم دخلت الجنة، فإذا هي جنابذ اللؤلؤ، وإذا ترابها المسك» [رواه البخاري (٣٤٩، ٤٩٦٤، ٦٥٨١، ٧٥١٧) ورواه مسلم (١٦٣)] وفي صحيح مسلم [٤٢٦] من حديث أنس: «و الذي نفسي بيده، لو رأيتم ما رأيتم، لضحكتم قليلاً وبكيتم كثيراً» قالوا: وما رأيتم يا رسول الله؟ قال: «الجنة والنار». ومن أراد المزيد فليراجع التعليق على الطحاوية (ص ٥١) وشرحها (ص ٤٢٠).

(٢) لقوله تعالى: ﴿والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان..﴾ [الحشر: ١٠]، ولأننا نهينا عن الاستغفار، والصلاة على من

مات على غير التوحيد. قال تعالى: ﴿وَلَا تَصِلْ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]، وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قَرَبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

وقد بين الإمام أحمد - رحمه الله - أن هذا في حق من أتى معصية صغيرة كانت أو كبيرة، وكان موحداً من أهل القبلة، فهذا القيد هام لبيان أمرين: -  
الأول: - أن الشرك بالله وإن كان كبيرة من الكبائر، وهو أكبرها، إلا أنه مستثنى منها هنا، فمن أتى كبيرة الشرك فلا يشملها هذا الخير من الصلاة عليه، والاستغفار له.

الثاني: - أنه قد يفعل معصية صغيرة مستخفاً بها، مصراً عليها، مستحلاً لها فيخرج بها عن الملة ولا يُسمى موحداً حينئذ، بل يكون كافراً مشركاً. ولا يظن ظاناً أننا نحكم على معين بالكفر فإن الحكم بالكفر على الفعل لا يعني بالضرورة الحكم على فاعله بذلك.

وبهذه المناسبة لا بد هنا من وقفة مهمة: - إن قضية الحكم على معين بالتكفير قضية ليست هيّنة، بل خطيرة جداً، ينبغي الحذر منها، لما يترتب عليها من أحكام دنيوية وأخروية، فقد استهان كثير من الشباب بهذه المسألة فوقعوا في مزالق وانحرافات عظيمة. وهنا قواعد ينبغي الاعتناء بها وفهمها في هذا الباب، منها:

أ- التفريق بين الكفر العملي أو القولي، والكفر الاعتقادي، ويراجع فيه كتاب "الصلاة" للإمام ابن القيم -رحمه الله-.

ب- أن اليقين وهو الإسلام لا يزول عن شخص إلا بيقين مثله، فلا بد أن يظهر منه كفر بواح، وشرك صراح لا شك فيه ولا مريّة، ويراجع في هذا "السييل الجرار" للإمام الشوكاني.

ج- إنه إن ثبت أنه شرك جلي لا شك فيه، فلا بد أن ينظر في فاعله، وهل توفرت فيه شروطه، وانتفت عنه موانعه؟ كأن يكون جاهلاً، أو متأولاً، أو مكرهاً أو...

د- ثم إن الحكم على شخص ما بالكفر يتطلب أن ينظر في الحاكم بذلك، هل هو أهلٌ للحكم أم ليس أهلاً لذلك؟ فهي إذن قضية ليس الكلام فيها لآحاد الناس، بل لمن كان أهلاً للحكم، وهو الذي قال عنه النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران، وإن حكم فأخطأ فله أجر» البخاري [٧٣٥٢] ومسلم [١٧١٦] وهي من مسائل القضاء. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «القضاة ثلاثة؛ اثنان في النار، وواحد في الجنة. رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار» رواه أصحاب السنن، وهو صحيح، يراجع الإرواء [٢٦١٤]. فأعجب من شباب أعرار قاموا وخاضوا في هذه القضايا الخطيرة قبل أن يتعلموا صغار المسائل المتعلقة بتصحيح عباداتهم، فلا أرى ذلك إلا نوع من التلبيس عليهم. فهم في فسحة من هذا، ولم يكلفهم الله الخوض في تلك المسائل، فتركوا ما أمروا

بتعلمه وتعليمه، وانشغلوا عنه بأمر أقل ما يقال فيها إن ضررها أكبر من نفعها، وليتهم تلقوا هذه الأحكام من أهل العلم إذن لهان الخطب ولكنهم تلقوها إما مباشرة من سماع آية، أو قراءة حديث، وإما من بعض القراء أو المثقفين وليس هؤلاء بعلماء في الحقيقة ولو تزبوا بزري العلماء. ولو أن هؤلاء الشباب زاحموا أهل العلم بالركب وانتصحوا بنصيحة سلفهم الصالح: "اغد عالماً أو متعلماً، ولا تكن الثالث فتهلك" وقول عليٍّ - رضي الله عنه - "الناس ثلاث: عالم، ومتعلم على سبيل النجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق". لو التزموا بهذه النصيحة لكان خيراً لهم وأقوم، ولكن بعضهم تنكب الطريق، واتبع الهوى، وفارق الجماعة وهم كبار أهل العلم، فصدق فيهم قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من قول خير البرية، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية..» [صحيح الجامع: ٣٦٥٤]. وقوله عليه السلام: «سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل، ويسئون الفعل، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم..» [صحيح الجامع: ٣٦٦٨] وقوله عليه الصلاة والسلام: «سيأتي على الناس سنوات خداعات، يُصدَّق فيها الكاذب، ويُكذَّب فيها الصادق، ويُؤتمن فيها الخائن، ويُخون فيها الأمين، وينطق فيها الرويبضة، قيل ما الرويبضة؟ قال: الرجل التافه يتكلم في أمر العامة».



\*\*\*

---

فأللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، واهدنا لما  
اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

## آخر الرسالة

والحمد لله وحده، وصلواته على محمد وآله وسلم تسليماً.

سمع جميع الرسالة من لفظ الشيخ الإمام أبي عبد الله يحيى ابن أبي علي الحسن بن أحمد ابن البنا بروايته عن والده الشيخ الإمام المهذب أبو المظفر عبد الملك بن علي بن محمد الهمداني وقال: "بها أدين الله وسمعتها كاتبها صاحب النسخة وكاتبها عبد الرحمن بن هبة الله بن المعراض الحراني، وذلك أواخر ربيع الأول سنة تسع وعشرين وخمسمائة.

الحمد لله: سمعتها من لفظي ولدي أبو بكر عبد الله وأخوه بدر الدين حسن، وأمه بلبل بنت عبد الله، وبعضه عبد الهادي، وصح ذلك يوم الاثنين سابع وعشرين من شهر جمادى الأولى سنة سبع وتسعين وثمانمائة، وأجزت لهم أن يرووها عني وجميع ما يجوز لي وعني روايته بشرطه. وكتب يوسف بن عبد الهادي.

يقول كاتبها لنفسه محمد ناصر الدين الألباني: فرغت من نسخها عن نسخة خطية في ظاهرية دمشق (مجموع ٦٨ ق. ١٠-١٥) قبيل ظهر الأربعاء ٦ شعبان سنة ١٣٧٤هـ.

ثلاثة أسئلة وأجوبتها للشيخ حافظ بن أحمد الحكمي

### (رسالة المؤلف إلى السائل)

بسم الله الرحمن الرحيم ، إلى الأخ في الله، والمحب فيه حسن زيد نجمي سلمه الله تعالى .. سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بعد السؤال عن صحتكم نحن والحمد لله بصحة وعافية ، صدر إليكم أجوبة ما سألتكم عنه ، وقد كتبناها يوم وصلنا كتابكم بالسؤال عنها ، وإنما أخرها عندنا عدم وجود الوسطة لقلّة فراغنا لتوجد المارة، وهي مكتوبة على عجل.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعلى القاضي إبراهيم وفابع والمحبين . وإذا فرغتم لها فانسحوها وأرسلوها لنا لأننا لم نتفرغ لانتقالها .. جزاكم الله خيراً ..

### (إجابة السؤال الأول)

الحمد لله وبه نستعين والصلاة والسلام على سيدنا ولد آدم أجمعين نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين .

أما بعد : سألت وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى عن القراءة في التراويح بقصار المفصل . هل هو مآثور أم لا ؟

فاعلم أن التراويح هي من قيام الليل وفي وقته وعلى صفته لا تنفرد ولا تختص بشئ من الصفات ، لا العدد ولا الهيئات وقد أمر الله تعالى في القيام بقراءة ما تيسر . فقال

تعالى : "علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقروا ما تيسر من القرآن"<sup>١</sup>. وقد كان في أول السورة التشديد "قم الليل إلا قليلاً نصفه أو انقص منه قليلاً أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلاً"<sup>٢</sup>.

فخفف الله تعالى ذلك في ختمها بعد أن قام بها النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه نحو أحد عشر شهراً حتى تفترت أقدامهم.

ثم إن المتيسر من القرآن يكون لكل أحد بحسبه بقدر وسعه وطاقته فمن الناس من يتيسر له السبع الطوال في ركعة، كما يتيسر لغيره قراءة الركوع الواحد، ومنهم من يتكلف القيام بالآي ذوات العدد، كما يتكلف غيره ربع القرآن أو أكثر والتوفيق بيد الله عز وجل. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم، يقوم قياماً طويلاً، ربما قرأ البقرة وآل عمران والمائدة والنساء في ركعة، يقرأ مترسلاً إذا مر بآية رحمة وقف عندها وسأل، وإذا مر بآية عذاب وقف عندها واستعاذ<sup>٣</sup>.

---

(١) سورة المزمل (٢٠)

(٢) سورة المزمل (٢-٤)

(٣) أخرجه مسلم وغيره.

وكان كما قالت عائشة رضي الله عنها : يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن<sup>١</sup>، وكان يسبح ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً جالساً، حتى ورمت قدماه فقيل له في ذلك فقال صلى الله عليه وسلم "أفلا أكون عبداً شكوراً"<sup>٢</sup>، وفي حديث معبد الجهني في صفة صلاته صلى الله عليه وسلم من الليل قال: قام صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين طويلتين، طويلتين، ثم ذكر كل ركعتين مع شدة طولهما أخف من اللتين قبلهما.. الخ<sup>٤</sup>

وكان أصحابه رضي الله عنهم على طبقاتهم في ذلك من النشاط حتى قال بعضهم: أما أنا فأقوم ولا أنام. فوعظه النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من قال في الفرائض حين التزمها: "والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها ولا أنقص" فقال صلى الله عليه وسلم: "أفلح إن صدق"<sup>٦</sup>.

---

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم وهو صحيح.

(٣) متفق عليه.

(٤) أخرجه مسلم وغيره.

(٥) متفق عليه.

(٦) متفق عليه.

يتلذذون بذكره في ليلهم ويكابدون لدى النهار صياما

فسيغنمون عرائساً بعرائس ويتبؤون من الجنان خياما

وتقر أعينهم بما أخفي لهم وسيستمعون من الجليل سلاما

نعم إن المواظبة في التراويح على قراءة سور مخصوصة، يرون ذلك من خواصها، ويعتقدون انفرادها بسنيتها فيها كمن يصلي كل ليلة بالعشر السور الآخرة من القرآن، وهن ألم تركيب (الفيل) إلى آخره، مع كل سورة "قل هو الله أحد" في ركعتين، لتتم لهم عشرون وقراءة سورة الأنعام في آخر تسليمة منها ليلة تسع وعشرين وأشباه هذا من المحدثات التي تقلدها من عدم الفقه عن غير فقيه. ليس ذلك لأجل أنهم لا يحفظون غيرها من السور بل لأجل تخصيصهم التراويح بها من عند أنفسهم وإن كانوا يحفظون غيرها. والله أعلم ..

### (إجابة السؤال الثاني)

وسألت أرشدك الله عن الدعاء بصفة الباري ثم قلت مثل يا رحمة الله.

فاعلم أن دعاء الله تعالى بأسمائه وصفاته هو الذي أمرنا الله تعالى به في قوله سبحانه "ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها"<sup>1</sup> وعلمناه في قوله عز وجل: "وهب لنا من

---

(١) الأعراف (١٨٠)

لذالك رحمة إنك أنت الراهاب" <sup>١</sup> وعلماه النبي صلى الله عليه وسلم في أقواله فيما لا يحصى من الأحاديث وبأي شئ يدعى الله عز وجل إلا بأسمائه وصفاته. لكن قول السائل عفانا الله وإياه - مثل يا رحمة الله - ليس هذا من صيغ دعاء الله تبارك وتعالى بصفته إنما هو دعاء للصفة، والصفة معنى لا يخاطب، فإن أهل السنة لا يقولون في صفات الله إنها الله ولا غير الله بل هي معان أثبتها الله سبحانه لنفسه فثبتها له كما أثبت، ونصفه بها كما وصف بها نفسه ذاتية كانت الصفة أو فعلية، والمعاني لا تقوم بأنفسها، فتخاطب أو تجيب، وإنما تقوم بموصوفها الذي ثبت له، وذلك بخلاف الاسم فإنك إذا دعوت الله بأي اسم من أسمائه، فإنما تدعو الله عز وجل، سواء قلت "يا الله" أو "يا رحمن يا رحيم" أو يا علي يا عظيم يا عليم يا حكيم" قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى" <sup>٢</sup> وكذلك تقول: "اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الرحمن الرحيم، ارحمني وتب علي" ونحو ذلك، وتقول: "اغفر لي وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم"، ولا يصلح أن تقول: "اللهم أنت الرحمة ارحمني" ولا أن تقول بعد اغفر لي وارحمني إنك أنت المغفرة والرحمة.

وأيضاً فإن الصفة مجردة لا تدل على الذات بخلاف الاسم فإنه يدل على الذات والصفة فيدل على ذات المسمى سبحانه مطابقة، وعلى الصفة المشتقة منه، تضمناً،

---

(١) آل عمران (٨)

(٢) الإسراء (١١٠)

وعلى غير المشتقة التزاماً، كالقيوم في أسمائه عز وجل فإنه يدل على الذات المقدسة مطابقة لم ينطبق على غير ذاته سبحانه، وتضمن القيومية الاشتقاق وهو القائم بنفسه القيم لغيره المدبر أمور عباده الغني عنهم من كل وجه، المفتقر إليه كل ما عداه في جميع حالاته، ويستلزم كونه حياً عليمًا قديراً إلى غير ذلك، فهو الحي القيوم والحياة والقيومية صفته، العليم والعلم صفته، القدير والقدرة صفته، وهو الذي له الأسماء الحسنى، والصفات العلى، فادعوا الموصوف ذا الصفة، ولا تدعوا مجرد الصفة "ألظوا بياذا الجلال والإكرام" <sup>١</sup> ولم يقل: "ألظوا بيا جلال يا إكرام" فإذا دعوت الله تعالى بأسمائه فقد تضمن دعاءه بصفته لأن الاسم يقتضي الصفة ويستلزمها.

#### مسألة

ثم دعاءه سبحانه بصفاته على أنواع وليس منها نداء الصفة ومخاطبتها.  
النوع الأول: إثباتها لربنا عز وجل واعتقادها صفة له مثل: اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبنا، ورحمتك أرجى عندنا من أعمالنا، فاغفر لنا وارحمنا إنك أنت الغفور الرحيم ومثل "ربنا وسعت كل شيء رحمةً وعلماً فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك" <sup>٢</sup> وإثباتها هو أصل التوسل بها وأساسه ولا نصيب للنفاة فيه.

---

(١) أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما وهو صحيح - الصحيحة ١٥٣٦.

(٢) غافر (٧).



وفي الحديث الصحيح القدسي قوله تعالى: "علم عبدي أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ بالذنوب قد غفرت لعبدي"<sup>١</sup>، أو كما قال، فجعل سبب مفقرته لعبده علم العبد أن ربه ذو مغفرة.

النوع الثاني: التوسل بها إلى الله مثل: اللهم يعلمك الغيب وبقدرتك على الخلق أحبيني ما علمت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي<sup>٢</sup>.

النوع الثالث: سؤالك الله إياها أن يتعلق بها أثرها مثل: غفرانك ربنا وإليك المصير، أي نسألك غفرانك، ومثل: يارب عفوك، أي أسألك.

النوع الرابع: استدفاعك من الله صفات اتقاه بصفات تفضله وإنعامه، مثل: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك لا أحصي ثناءً عليك<sup>٣</sup>، ولا ملجأً منك إلا إليك، ولا حول ولا قوة إلا بك.

النوع الخامس: ما قدمنا من الدعاء بها في ضمن الاسم، مثل:  
اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفاراً، فأرسل السماء علينا مدراراً.

---

(١) رواه أحمد ٤٠٥/٢، ٤٩٢، ورواه مسلم ٢٧٥٨.

(٢) رواه النسائي وغيره وهو صحيح راجع الكلم الطيب ١٠٥.

(٣) أخرجه مسلم.

فهذه أصول ما ورد في الكتاب والسنة من صيغ دعاء الله بصفاته. انظر هل تجد فيها مثل: يا رحمة الله. ثم افحص أنت بعد ذلك، وتتبع كل ما ورد ولن تجد أبداً إلى ذلك سبيلاً.

### (إجابة السؤال الثالث)

وسألت عفا الله عنك: عن قول الإنسان في الأموات "فلان المرحوم" أو "سار في رحمة الله" ونحو هذا.

فاعلم أن هذا الكلام يحتمل معنيين وتميزهما النية.

المعنى الأول: أن يكون صيغته الخبر ومعناه الإنشاء، فهذا دعاء للميت مثل: رحمه الله وهو كثير في كلامهم، دائر في مخاطباتهم، ويقولون في الدعاء على الشخص هذا المقتول وهذا المأخوذ، بمعنى قتله الله وأخذه.

المعنى الثاني: أن يكون خبراً محضاً لفظاً ومعنى، فهذا تزكية له على الله بالغيب، وقول على الله بلا علم، وأهل العلم والسنة يرجون الخير لمن ظهر منه العمل به ولا يقطعون به له، ويخشون العقوبة على من عمل بأسبابها، ولا يقطعون بها عليه، ولا ينزلون أحداً جنةً ولا ناراً إلا من نص عليه القرآن أو الرسول صلى الله عليه وسلم، لأننا نرى ظاهره، ولم نطلع على باطنه، ونرى حاله الآن ولا ندري بم يختم له،

والأعمال بخواتيمها ولا يحيط علماً بذلك إلا الله عز وجل فينبغي أن نقول فيمن رأينا  
منه ما يعجبنا "أحسبه كذا والله حسيبه، قال ولا نزكي على الله أحداً".  
[وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين].